



## الجمعية العامة

الدورة الحادية والستون

## اللجنة الأولى

الجلسة ١٨

الجمعة، ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

المحاضر الرسمية

الرئيسة: السيدة منى يول ..... (النرويج)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البنود ٨٢ إلى ٩٧ من جدول الأعمال (تابع)

مناقشة مواضيعية لمواضيع البنود وعرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار كل بنود جدول الأعمال المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي، والنظر فيها

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): يتعين على اللجنة، صباح هذا اليوم، أن تختتم مناقشتها المواضيعية لمواضيع البنود المتبقية، وهي تحديد تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي؛ ونزع السلاح والأمن الإقليمي؛ وأجهزة نزع السلاح، وعرض مشاريع القرارات ذات الصلة.

وقبل أن نفعل ذلك، أعزم أن أعطي الكلمة لبقية الوفود التي طلبت الإدلاء ببيانات عن مسائل تتصل بالسلاح النووي. ولدينا قائمة طويلة من الوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات وعرض مشاريع قرارات. وعليه، أود أن أحث الوفود على أن تتوخى الإيجاز قدر الإمكان عند الإدلاء ببياناتها بشأن ما تبقى من مسائل.

وكما ذكرت آنفا، سأعطي الكلمة أولا للوفود التي طلبتها للإدلاء ببيانات بشأن المسائل المتصلة بالسلاح النووية.

وأعطي الكلمة لممثل أوزبكستان لعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.54/Rev.1.

السيد فوهيدوف (أوزبكستان) (تكلم بالروسية): باسم دول وسط آسيا الخمس: أوزبكستان وتركمانستان وطاجيكستان وقيرغيزستان وكازاخستان، أود أن أعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.54/Rev.1 المعنون: "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا". ومنذ أن اقترحت مبادرة إنشاء هذه المنطقة لأول مرة في عام ١٩٩٣، اتخذت الجمعية العامة عددا من القرارات والمقررات ذات الصلة بالموضوع. ويدل اعتماد تلك الوثائق بتوافق الآراء على تأييد المجتمع الدولي لمبادرة دول وسط آسيا على أنها خطوة حقيقية نحو نزع السلاح وعدم الانتشار العالميين.

وفي هذا العام، ودت دول وسط آسيا، جنبا إلى جنب مع سائر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، أن تحتفل

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



اليابان التي قدمت الدعم المستمر لجهود دول وسط آسيا لإنشاء هذه المنطقة الخالية من الأسلحة النووية.

إننا نعتبر المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا إسهاما هاما في تعزيز النظام الدولي لمنع الانتشار النووي، وبصفة خاصة في إنشاء أجهزة لمنع الإرهاب النووي، مع مراعاة أهمية توقيع المعاهدة التي أعلنت عن وجود منطقة أخرى خالية من الأسلحة النووية. ونرى أن من الأهمية بمكان أيضا الإبقاء على هذا البند في جدول أعمالنا.

وباسم بلدان وسط آسيا الخمسة، يود وفد أوزبكستان أن يعرب عن أمله في أن تؤيد الوفود جميعها مشروع القرار A/C.1/61/L.54/Rev.1 بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، أسوة بالنصوص الأخرى بشأن هذا البند التي قدمت في السنوات الأخيرة.

**السيد توكاييف (كازاخستان) (تكلم بالانكليزية):**

يؤيد وفدي تمام التأييد البيان الذي أدلى به توا ممثل أوزبكستان باسم دول وسط آسيا الخمس بشأن مشروع القرار A/C.1/61/L.54/Rev.1 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا". وأود أيضا أن أبرز عددا من النقاط بشأن هذه المسألة الهامة.

تم التوقيع على معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا في سيمييلاتينسك، التي كانت موقعا لما يقرب من ٥٠٠ تفجير لسلح نووي. ولقد أضرت تلك التفجيرات بحوالي ١,٥ مليون نسمة، وحولت مساحات شاسعة من الأراضي إلى مناطق سيكون العيش فيها خطيرا لفترة طويلة في المستقبل.

وكما ذكر السيد تاناكا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، مؤخرا في اللجنة الأولى، فإن توقيع المعاهدة المنشئة لتلك المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في وسط

بواحد من أهم الأحداث في السنوات الأخيرة في مجالي نزع السلاح وعدم الانتشار المتعدد الأطراف، ألا وهو توقيع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ في سيمييلاتينسك، كازاخستان. ويسرنا أن نلاحظ أن الغالبية العظمى من الوفود أكدت من جديد، مرة أخرى، أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية لا يزال واحدا من أهم العناصر في استراتيجية تعزيز العملية العالمية الرامية إلى نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية.

وتم الترحيب بتوقيع تلك المعاهدة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز، المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ في هافانا، كوبا، وفي البيان الختامي للاجتماع التنسيق السنوي لوزراء خارجية الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، المعتمد في مقر الأمم المتحدة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

ونود أن نشكر كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، والدول الأعضاء في المناطق الأخرى الخالية من الأسلحة النووية، والمنظمات الدولية، والمنظمات غير الحكومية التي أشادت بدولنا لتوقيع معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. ونود أيضا أن نشكر الأمين العام، وإدارة شؤون نزع السلاح، ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، على ما قدموه من مساعدة في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا.

ونحن ممتنون بحق لخبراء الأمم المتحدة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومختلف مراكز بحوث نزع السلاح والأمن الذين تشاطروا تجاربهم ومعارفهم معنا بسخاء في أثناء صياغتنا لنص المعاهدة. ونعرب أيضا عن امتناننا لحكومة

المقام الأول، ومنع وقوع المواد أو التكنولوجيات النووية في أيدي جهات من غير الدول، ولا سيما الإرهابيين. ويتعهد الأطراف في معاهدة سيميالاتينسك لأول مرة على الإطلاق بعدم تقديم مواد انشطارية أولية أو خاصة أو معدات أو مواد مصممة أو معدة خصيصا لتجهيز أو استخدام أو إنتاج المواد الانشطارية الخاصة إلى أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية، إلا إذا كانت تلك الدولة قد أبرمت اتفاقا للضمانات الشاملة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وبروتوكولا إضافيا.

ولن تيسر معاهدة سيميالاتينسك تعزيز أمن وسط آسيا فحسب، بل ستكون أيضا خطوة هامة في تعزيز بناء الثقة والتعاون على الصعيد الإقليمي، لأن هذه المعاهدة تمثل أول اتفاق متعدد الأطراف في ميدان الأمن يجمع بين كل بلدان وسط آسيا الخمسة. ونتطلع إلى العمل معا لبلورة آليات لتبادل المعلومات، وإجراءات التحقق، والوفاء بأحكام المعاهدة على نحو سليم.

وتأمل كازاخستان أن يعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء، وفقا للنهج الإيجابي المشترك الذي تتبعه الدول الأعضاء جميعها نحو إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في العالم.

**الرئيسة (تكلمت بالانكليزية):** أعطي الكلمة الآن لممثل منغوليا لعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.53.

**السيد شويسورين (منغوليا) (تكلم بالانكليزية):** أتشرف بأن أعرض مشروع قرار يقدم مرة كل سنتين بعنوان "أمن منغوليا الدولي ومركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية"، ويرد في الوثيقة A/C.1/61/L.53.

ويأتي مشروع القرار هذا في وقت يشهد التوتر في شمال شرق آسيا. وتؤكد الحالة الناشئة عن التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مرة أخرى أن مركز منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية يشكل

آسيا يشكل خطوة بالغة الأهمية في تطور تلك المناطق. كما أنه كان إيذانا بإنشاء أول منطقة من هذا النوع شمال خط الاستواء تماما وتغطي مساحات شاسعة كان يُنشر فيها من قبل العديد من الأسلحة النووية (انظر A/C.1/61/PV.8).

وبالتوقيع على معاهدة إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في سيميالاتينسك، قدمت دول وسط آسيا إسهاما مشتركا في تعزيز السلام والأمن على أساس المادة السابعة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومبادئ وأهداف عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي التي اعتمدها مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥، والوثيقة الختامية لمؤتمر الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، والمبادئ والأهداف المحددة في معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. وبذلك، حددت المنطقة برمتها رسميا التزامها القوي بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي.

ويتعهد كل طرف في معاهدة سيميالاتينسك: بألا يجري أي بحوث بشأن أي سلاح نووي أو جهاز متفجر نووي آخر، أو استحدثه، أو صنعه، أو تخزينه، أو حيازته، أو امتلاكه، أو السيطرة عليه بأي وسيلة وفي أي مكان؛ وبألا يسعى إلى الحصول، أو يحصل بالفعل، على أي مساعدة في أي بحوث بشأن أي سلاح نووي أو جهاز متفجر نووي آخر، أو استحدثه، أو صنعه، أو تخزينه، أو حيازته، أو امتلاكه، أو السيطرة عليه؛ وبألا يتخذ أي إجراء لمساعدة أو تشجيع إجراء بحوث بشأن استحداث، أو صنع، أو تخزين، أو حيازة، أو امتلاك أي سلاح نووي أو أي جهاز متفجر نووي آخر.

وتمثل المعاهدة أيضا إسهاما فعالا في مكافحة أخطر التهديدات للسلم والأمن، ومكافحة الإرهاب الدولي في

الذي أعده فريق عامل حكومي والمرفق بالوثيقة A/61/293. وضم الفريق العامل ممثلين من مختلف الوزارات والوكالات الحكومية فضلا عن ممثلين للمجتمع المدني. وكان من النتائج الكثيرة التي خلص إليها التقرير أن نقص الأفراد المدربين والمعدات الضرورية قد أعاق محاولات منغوليا لتنفيذ المادة ٤-٢ من قانون منغوليا المتعلق بوضعها كدولة خالية من الأسلحة النووية، التي تنص على أنه "يُحظر نقل الأسلحة النووية أو أجزائها أو مكوناتها في أراضي إقليم منغوليا، كما يُحظر نقل النفايات النووية أو أي مواد نووية أخرى مصممة أو منتجة لأغراض صنع الأسلحة"، ومن ثم لمواجهة خطر الاتجار غير المشروع بأسلحة الدمار الشامل والمواد المرتبطة بها من خلال الاحتفاظ بضوابط حدودية فعالة مناسبة وجهود لإنفاذ القوانين. ولذلك، أشار التقرير بالتماس مساعدة المجتمع الدولي في المجالات التالية: توفير معدات استشعار حديثة عالية الحساسية، وأجهزة استشعار محمولة، ومعدات فحص بالأشعة السينية للتحقق من حمولة الشحنات؛ وتحديث قاعدة البيانات المتعلقة بالتحركات عبر الحدود؛ وتدريب موظفي الجمارك ودوريات الحدود في مجالات مثل ضوابط التصدير ومعايير الأمن البيولوجي وما يتصل بها؛ ومحاكمة الجماعات والأفراد الضالعين في الأنشطة الإرهابية التي تنطوي على استخدام أسلحة دمار شامل.

وقد تم تحديث مشروع القرار المعروض على اللجنة في الوثيقة A/C.1/61/L.53 كيما يواكب التطورات التي طرأت منذ اتخاذ القرار ٧٣/٥٩، مع المحافظة على التوجه الرئيسي للقرارات السابقة في إطار هذا البند من جدول الأعمال. وعلى غرار النصوص المعتمدة في السنوات الماضية، يحيط علما بتقرير الأمين العام، ويعرب عن التقدير للجهود التي يبذلها الأمين العام لتنفيذ القرار ٧٣/٥٩، ويؤيد ويدعم علاقات حسن الجوار بين منغوليا وجيرانها، ويدعو الدول

مبادرة هامة في ميدان بناء الثقة في السياق الإقليمي الأوسع وما وراءه. فقد أدى هذا المركز إلى إيجاد منطقة محايدة تتسم بالشفافية والاستقرار وإمكانية التنبؤ بها. ويمثل مركز منغوليا نموذجا جيدا للبلدان الأخرى في المنطقة دون الإقليمية.

وقد أقر بإسهام مركز منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية في تعزيز الاستقرار في المنطقة رئيسا منغوليا وجمهورية الصين الشعبية خلال الزيارة الرسمية التي قام بها الرئيس إنجبايار للصين في العام الماضي. وعلاوة على ذلك، أعرب رئيس جمهورية كوريا في أيار مايو من هذا العام عن تأييده لجهود منغوليا لإضفاء الطابع المؤسسي على مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية على الصعيد الدولي، باعتبار أن هذا تدبير هام لتعزيز نظام عدم الانتشار والإسهام في تدابير بناء الثقة في منطقة شمال شرق آسيا وما وراءها.

وخلص الأمين العام في تقريره الأخير بشأن هذه المسألة، الذي يرد في الوثيقة A/61/164، إلى استنتاج مفاده أن الإشارات المتزايدة إلى مركز منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية على الصعيد الثنائية والمتعددة الأطراف والدولية دليل على الاعتراف الدولي المتنامي. ووفدي لا يسعه إلا أن يوافق على ذلك الاستنتاج.

والواقع أن مبادرتنا ما زالت تحظى بتأييد المجتمع الدولي، وهو ما نلمسه في وثائق سياسية هامة مثل الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المعقود في هافانا في أيلول/سبتمبر من هذا العام، والإعلان المعتمد في مؤتمر الدول الأطراف في المناطق الخالية من الأسلحة النووية المعقود في المكسيك في نيسان/أبريل من العام الماضي.

وأود أن أسترعي الانتباه إلى مشروع التقرير المعنون "معلومات عن تنفيذ قانون منغوليا بشأن مركزها كدولة خالية من الأسلحة النووية، وقرار مجلس الشعب الأعلى"

الدول الأربع أو الخمس الحائزة للأسلحة النووية، في الدورة الاستثنائية وما بعدها في مؤتمر الأطراف لاستعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، على النحو الوارد في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، اعتُبرت أيضا غير كافية ومشروطة وجزئية من جانب معظم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

وفي نهاية الحرب الباردة، كان هناك توقع عام بأنه سيصبح من الأسهل على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم ضمانات أمنية سلبية للدول غير الحائزة لهذه الأسلحة. ومن المؤسف أن الحالة أصبحت أكثر تعقيدا بدلا من أن تصبح أكثر يسرا. وظل الحال كذلك حتى الآن لعدة أسباب. ويوجه البعض السؤال التالي: لماذا ينبغي لها أن تقدم ضمانات أمنية سلبية، ولماذا تكون هذه الضمانات في شكل صك قانوني؟ وتوجد عدة أسباب قاهرة لذلك؛ وأود أن أذكر قليلا منها.

إن الميثاق يلزم الدول بعدم استعمال القوة أو التهديد باستعمالها؛ ويمتد هذا الالتزام إلى الأسلحة النووية. وفي هذا السياق، فإن الحق في الدفاع عن النفس ليس بدون قيود؛ ويقتضي تطبيق القانون الإنساني الدولي أن يكون الرد متناسبا في الصراعات المسلحة، سواء على الصعيدين التقليدي أو الاستراتيجي.

وتعدّ الضمانات الأمنية السلبية المقدمة حتى الآن مشروطة وغير ملزمة، بحيث لا تزيد عن كونها إعلانات سياسية. علاوة على ذلك، ستفقد معظم هذه الضمانات فاعليتها في حالة شن هجوم على تلك الدول أو على حلفائها أو مساندة هذا الهجوم بالتحالف مع إحدى الدول الحائزة للأسلحة النووية أو مشاركتها. وتنطبق تلك الأوضاع أيضا على الدول في المناطق الخالية من الأسلحة النووية؛ وهكذا، فإن هذه المناطق لا تتمتع بضمانات منيعة.

الأعضاء إلى مواصلة التعاون مع منغوليا لتنفيذ أحكام مشروع القرار.

وكان مشروع القرار موضع دراسة متأنية من الوفود المهتمة وهو يحظى بتأييد واسع النطاق. لذلك يرجو وفدي أن تتفق اللجنة، كما فعلت مع النصوص المماثلة في الماضي، على اعتماد مشروع القرار بدون تصويت.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل باكستان ليعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.45.

**السيد مسعود خان** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): طلبت الكلمة لأعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.45، المعنونة "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، وذلك بالنيابة عن وفود الأردن والسلفادور وإندونيسيا وبروني دار السلام وبنغلاديش والجمهورية العربية الليبية وجمهورية إيران الإسلامية والجمهورية العربية السورية وزامبيا وسري لانكا والسودان وغينيا والفلبين وفييت نام وكوبا وكوت ديفوار وكولومبيا والكونغو والكويت ولبنان وماليزيا ومصر وملاوي والمملكة العربية السعودية وميانمار وهايتي، ووفدي.

وقد أثّر طلب الضمانات الأمنية من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في الستينات، وتبلور في عام ١٩٦٨ خلال المرحلة الختامية للمفاوضات بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. واعتبرت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن استجابة الدول الحائزة لها، على النحو الوارد في قرار مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨)، غير كافية إلى حد بعيد. وفي الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لترع السلاح، تم التوصل إلى قرار بشأن إبرام صك دولي يوفر ضمانات أمنية سلبية ملزمة وذات مصداقية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. بيد أن الإعلانات التي أصدرتها

التحالفات النووية وبالأحكام التي تنص على تقاسم الأسلحة والقيادة والسيطرة النووية فيما بين أعضاء التحالف. وتحفظ منظمة حلف شمال الأطلسي بخيار استخدام الأسلحة النووية في إطار موقف الحلف الخاص بالردع. ولا ينسجم هذا الموقف مع التعهدات بشأن الضمانات الأمنية السلبية التي قدمتها دوله الحائزة للأسلحة النووية.

ومما قد يضعف نظام الضمانات الأمنية السلبية الهش، إن كان يمكن حقا وصفه بالنظام، احتمال تأكيد الحق في استخدام القوة القاهرة، التي يُفهم منها أنها تشمل الأسلحة النووية، والرد النووي على استخدام أسلحة الدمار الشامل غير النووية.

وأخيرا، هناك مزيد من الدول الحائزة للأسلحة النووية التي أعلنت عن نفسها، ودولة وحيدة لم تعلن عن حيازتها لها.

وفي ظل هذه الظروف، يكتسب الاتفاق على إعطاء ضمانات أمنية سلبية ذات مصداقية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الإلحاح. ويسعى مقدمو مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.45 إلى التشديد على هذا الإحساس بالأهمية العاجلة وتفعيله. ومشروع القرار مشابه لمشروع القرارات التي اعتمدها اللجنة في دوراتها السابقة، مع إدخال التحديث التقني المطلوب. وهو يؤكد مجددا الحاجة الماسة للتوصل إلى اتفاق مبكر على ترتيبات دولية فعالة لتقديم ضمانات أمنية سلبية. ويلاحظ مع الارتياح أنه لا يوجد أي اعتراض من حيث المبدأ على فكرة إبرام اتفاقية دولية في هذا الشأن. ويناشد مشروع القرار جميع الدول، خاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تعمل من أجل التوصل إلى اتفاق في وقت مبكر، ويوصي كذلك بتكثيف الجهود لتطوير نهج مشترك وصيغة مشتركة بشأن هذه المسألة. وأخيرا، يوصي بأن يواصل مؤتمر نزع السلاح

ولم تعط سوى دولة واحدة حائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية سلبية غير مشروطة للدول غير الحائزة على تلك الأسلحة والدول الواقعة في المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وبتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى، تزعج معظم الدول الحائزة للأسلحة النووية لنفسها الحق في الاحتفاظ بتلك الأسلحة، بينما يظل نزع السلاح النووي الكامل بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار مفتوح الباب. ولم يتناول المؤتمر الأخير لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فضلا عن مؤتمر القمة العالمي المعقود في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، المسائل المتعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار والضمانات الأمنية السلبية. ومن ثم، فهذا عمل لم يكتمل بعد؛ ويتعين إنشاؤه عاجلا أو آجلا.

وعلى النقيض من نص وروح قرار مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥)، تطرح النظريات الأمنية الجديدة إمكانية استعمال الأسلحة النووية في مكافحة استخدام الأسلحة الكيميائية أو التهديد باستخدامها وضد الإرهاب. ولا سبيل إلى الدفاع عن النظريات التي تدعو إلى حروب نووية "يمكن كسبها" ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وقد أعربت حركة بلدان عدم الانحياز عن قلقها إزاء تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية وإمكان نشرها. ويبدو أن النظريات الجديدة تحبذ تطوير "قنابل نووية صغيرة" للاستخدام الفعلي في ميدان القتال. ومن شأن البحوث المتعلقة بتصميمات الأسلحة التكتيكية الجديدة أن تؤدي إلى تقليص أثر الضمانات الأمنية السلبية في بناء الثقة. وسيكون من الخطأ الجسيم في الحساب أن يُفترض أن استخدام الأسلحة النووية محدودة الأثر سيبقى محليا. فهذا الاستخدام يمكن أن يؤدي إلى تصعيد نووي أوسع نطاقا. وقد اتسع النطاق الجغرافي لاستخدام الأسلحة النووية بتوسيع

أفعال عدد من البلدان فيما يتعلق بأجهزة عدم الانتشار ونزع السلاح.

ولهذا السبب، يقدم الائتلاف مرة أخرى مشروع قرار بشأن هذا الموضوع. ونرى أن ثمة ضرورة عاجلة لإحراز تقدم في هذا المجال. وقد أدخلت تحديثات فنية على النص المعتمد في السنوات السابقة؛ كما اتفقنا على إدراج فقرة جديدة تدين جميع تجارب الأسلحة النووية التي تجربها الدول الأطراف في اتفاقية عدم انتشار الأسلحة النووية والدول غير الأطراف فيها على حد سواء، بما في ذلك التجربة النووية التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويرى الائتلاف أن أي تجربة نووية تُجرى هي أمر يؤسف له ويقوض الإنجازات التي تحققت خلال عقود من العمل.

والاجتماع الدولي بأسره يتشاطر هدف نزع السلاح النووي. ولهذا السبب، نناشد جميع الأعضاء أن يؤيدوا اعتماد مشروع القرار المقدم.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): سوف نمضي الآن قدما في مناقشتنا المواضيع بشأن موضوع تدابير نزع السلاح الأخرى والأمن الدولي.

**السيد ماين** (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدي بعض الملاحظات فيما يتعلق بنقطتين. النقطة الأولى تتعلق بالبيان الذي أدلى به وكيل الأمين العام تاناكا بالأمن. قدم لنا السيد تاناكا سردا لكيفية استجابة البلدان الأعضاء للقرارات المتخذة بناء على توصية اللجنة الأولى، ولا سيما الطلب الموجه من إدارة شؤون نزع السلاح إلى البلدان الأعضاء التماسا لمدخلاتها حتى يتمكن الأمين العام من تقديم تقرير إلى الجمعية العامة. وأشار إلى أن أقل من ١٠ في المائة من البلدان الأعضاء زودت الإدارة بردودها. والواقع أنني حزننت وشعرت بخيبة أمل عميقة لذلك. فقد أشرت

بنشاط إجراء مفاوضات مكثفة بهدف التوصل إلى اتفاق مبكر بشأن الضمانات الأمنية السلبية.

ويرى مقدمو مشروع القرار أن الاتفاق علي ترتيبات فعالة بشأن الضمانات الأمنية السلبية يمكن أن يشكل أحد التدابير الرئيسية لبناء الثقة في ظروف التوتر الدولية الراهنة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة، وفيما بين الدول الحائزة لها. ثانيا، من شأن ذلك أن يسهم في الحد من الخطر النووي؛ ويمكن أن يخفف من حدة التهديدات الناشئة عن النظريات الجديدة للاستخدام النووي وأن ييسر المفاوضات بشأن القضايا الأخرى المتصلة بترع السلاح النووي وعدم الانتشار.

ولذلك فإن وفدي والوفود الأخرى المشاركة في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.45 يحثون على اعتماده بأوسع أغلبية ممكنة.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل المكسيك ليعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.13/Rev.1.

**السيد خواريس كاديناس** (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): بالنيابة عن بلدان ائتلاف البرنامج الجديد، أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد ومصر ونيوزيلندا وبلدي، المكسيك، يشرف وفدي أن يعرض مشروع القرار المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بترع السلاح النووي"، الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.13/Rev.1.

ويرى ائتلاف البرنامج الجديد أن مجرد وجود أسلحة نووية وإمكانية استخدامها يشكلان تهديدا للسلام والأمن الدوليين، وللاستقرار الهش في أنحاء العالم بالفعل. وأصبحت ضرورة القضاء على الأسلحة النووية الآن أكثر إلحاحا من أي وقت مضى، وخاصة بالنظر إلى الحالة الراهنة الناجمة عن

بالتثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار (A/57/124)، معلومات عن نتائج تنفيذ توصيات تلك الدراسة. وترتبط هذه النقطة أيضا من بعض الوجوه بما ذكرته من قبل.

وسأطرق بإيجاز إلى المجالات التي أود تناولها؛ ويوجد نص أكثر تفصيلا متاح لاطلاع الأعضاء.

المجال الأول هو برنامج الأمم المتحدة لزمالات نزع السلاح. ولا داعي لأن أشرح ما هو؛ وقد أشارت إليه الرئيسة.

لقد عقدت مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بمسائل نزع السلاح في أماكن مختلفة باليابان، وأظن أيضا في جمهورية كوريا، خلال السنوات الماضية. وهذا العام، عُقد أحد هذه المؤتمرات في يوكوهاما في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ آب/أغسطس.

وقد أعدنا كتابا أبيض عن نزع السلاح؛ وتتوافر نسخ منه باللغة الإنكليزية للأعضاء. وأفهم أن لدى الكثيرين اهتماما بهذا الكتاب. كذلك أنشأت وزارة خارجيتنا موقعا جديدا لنزع السلاح على الإنترنت، موجهة بصفة خاصة إلى الشباب من طلاب المدارس الابتدائية والإعدادية والثانوية. وسوف يركز مهرجان ناغازاكي السينمائي الدولي أيضا على مسألة القنابل الذرية. وأفهم أن هذا المهرجان قد تلقى مساهمات من المنظمات غير الحكومية ومن ممثلي المجتمع المدني.

وأخيرا، يوجد منهج دراسي خاص بكل من كلية الموظفين التابعة للوكالة اليابانية للدفاع عن النفس وبمعهدنا الوطني لدراسات الدفاع بشأن نزع السلاح وعدم الانتشار. وقد قمنا بذلك أيضا في إطار تثقيف نوعيات مختلفة من الجماهير.

تلك هي البنود التي أردت أن أشير إليها باختصار شديد. ومن يود الحصول على مزيد من المعلومات سيجدها في الكتاب الموجود في غرفة المؤتمرات هذه.

أنا نفسي إلى هذه المشكلة في العام الماضي، وها نحن بعد ذلك بعام نرى هذه النتيجة الهزيلة. وهذه مشكلة البلدان الأعضاء: ولست ملما بالحالة في إدارة شؤون نزع السلاح، ولكن من مسؤولية البلدان الأعضاء أن ترد على الطلبات الموجهة من الإدارة بتقديم البيانات الوطنية والإحصاءات الوطنية وغير ذلك من المواد.

وأعتقد أن هذه النتيجة الهزيلة المتمثلة في نسبة امتثال لا تتجاوز ١٠ في المائة تعني أن البلدان الأعضاء غير مهتمة. ولا أقول إن هذا ينطبق على جميع البلدان الأعضاء، ولكن معظمها ليست مهتمة بالتنفيذ، على الأقل فيما يتعلق بالإبلاغ. وأرى أن هذه مسألة خطيرة: ولا يمكننا أن نكرر نفس المشكلة المرة تلو الأخرى. وعلينا أن نفكر فيما نفعله. وينبغي أن ترصد البلدان الأعضاء حالة إبلاغ لجنة شؤون نزع السلاح بصفة عامة، وليس فقط التقارير المقدمة منها هي. فهذا الرصد ضروري للغاية. وأرى أن ما أحرنا به السيد تاناكا ليس أمرا جيدا بما فيه الكفاية، بمعنى أنه لا يمثل إحساسا بالمسؤولية من جانب البلدان الأعضاء.

وأود أن أقترح على اللجنة أن ننشئ آلية تلقائية، من قبيل مقرر "يختفي" تلقائيا إذا كانت الاستجابة ضعيفة جدا، ربما أقل من ١٠ في المائة. وفي هذه الحالة، ربما لا نفقد في العام التالي القرار بأكمله، بل الفقرة ذات الصلة. وقد نفكر في تفويض عام حتى تختفي الفقرة ذات الصلة في حالة نشوء حالة كهذه ثانية والتأكد منها.

وتتعلق النقطة الثانية بالتثقيف، وهو يرتبط بجميع جوانب نزع السلاح. ونظرا لضيق الوقت، سأكتفي بالإشارة إلى أمور قليلة. ولدي سبب وجيه لإثارة هذه النقاط: فنحن نأمل أن تدرج البلدان الأعضاء في ملاحظاتها المقدمة إلى اللجنة الأولى، على النحو الذي تشجعها عليه الفقرة ٣٣ من توصيات دراسة الأمم المتحدة المتعلقة



إن نقاط الضعف في مجال المعلومات وسمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي أشرت إليها تجعل هذه التكنولوجيات شديدة الجاذبية لأولئك الذين يريدون إحداث أثر سلبي على المجتمع ومصالحه، وعلى منظمات أمن الدولة والمواطنين. والطابع العالمي لتهديدات اليوم، بما في ذلك التهديدات لأمن المعلومات على الصعيد الدولي، تبين أن علينا أن نقوم بذلك الجهد بصورة جماعية.

ولذلك، قدمت روسيا، منذ فترة تعود إلى عام ١٩٩٨، مشروع قرار بشأن أمن المعلومات على الصعيد الدولي لتنظر فيه الجمعية العامة، وقد تم اعتماده بوصفه القرار ٧٠/٥٣. وخلال هذه السنوات الثماني، والجمعية العامة تتخذ مثل هذه القرارات سنوياً. ويطلب مشروع قرار اليوم إلى المجتمع الدولي أن يقوم بدراسة التهديدات القائمة والمحتملة في مجال أمن المعلومات، والتدابير التعاونية الممكنة للتصدي لها، وكذلك المفاهيم التي تهدف إلى تعزيز أمن النظم العالمية للمعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية.

ولقد أنجز جزء كبير من العمل المفيد في هذا المجال بالفعل. ويشمل ذلك العمل الذي قام به في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ فريق الخبراء الحكوميين المعني بالتنمية في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في إطار الأمن الدولي. ولكن، بسبب ضيق الوقت المتاح أمام الفريق للقيام بعمله والطبيعة غير المألوفة والحساسية والمعقدة للمشاكل التي ينطوي عليها، كان ذلك مجرد خطوة أولى في إطار النظر في جميع القضايا المرتبطة بأمن المعلومات.

وفي هذا الصدد، نعتبر مواصلة العمل الذي بدأ أمراً على جانب كبير من الأهمية. ونحن ممتنون للوفود على دعمها لمشروع القرار الروسي المقدم خلال الدورة الستين الذي اتخذ بوصفه القرار ٤٥/٦٠، والذي قررت الجمعية

الرئيسية (تكلمت بالانكليزية): ننتقل الآن إلى عرض مشاريع القرارات أو المقررات بشأن التدابير الأخرى لترع السلاح والأمن الدولي.

أُعطي الكلمة لممثل الاتحاد الروسي لعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.35.

**السيد فاسيليف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية):**

يود الوفد الروسي أن يعرض على اللجنة الأولى مشروع القرار المعنون "التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية في سياق الأمن الدولي"، الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.35.

لقد ظهرت مشكلة ضمان أمن المعلومات على الصعيد الدولي نتيجة للتطورات في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مما أدى إلى ظهور تحديات وتهديدات أمنية جديدة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. والتهديدات تتسم بأنها فريدة من نوعها لأنه إذا ما استعملت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أغراض عدائية، فنحن هنا لا نتكلم عن استعمال الأسلحة بالمعنى التقليدي. فالآثار الناتجة عن الاستعمال العدائي لهذه التكنولوجيا يمكن أن تضاهي حجم الضرر الذي يلحقه استعمال الأسلحة التقليدية، أو حتى أسلحة الدمار الشامل.

إن الاستعمال التدميري للاتصالات الدولية يتسم بعالمية الوصول إليها، والأثر العشوائي المحتمل، ومجهولية المصدر، لأنه يتخفي في إطار الأنشطة السلمية، كما يتسم بإمكانية التنفيذ البعيد المدى عبر الحدود، فضلاً عن قلة التكلفة والفعالية الشاملة. فتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لا يستعملها المجرمون فرادى أو مجموعات في مآرهم الخاصة فحسب، بل قد يستعملها الإرهابيون والمنظمات المتطرفة والدول ذات الأهداف السياسية والعسكرية والاقتصادية العدائية وغيرها.

سياق الأمن الدولي ونزع السلاح“، الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.50، وذلك بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار. إن التطورات المستمرة في تكنولوجيا المعلومات، والمواد المتطورة، وعلوم الحياة والتطبيقات الفضائية التي استحدثت منذ أن عُرض مشروع قرار بشأن هذا البند لأول مرة على اللجنة الأولى في عام ١٩٨٩، توفر فرصا واعدة لجميع البلدان. والوصول إلى تلك التكنولوجيات أمر بالغ الأهمية بصورة خاصة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية. ويقر مقدمو مشروع القرار بالاستعمالات ذات الطابع المزدوج للعديد من التطورات في ميدان العلم والتكنولوجيا. واحتمال استعمالها في أغراض التطبيقات المدنية والعسكرية سبب مشروع للقلق. ومع ذلك، ترفض النظم التمييزية وصول هذه التكنولوجيات إلى البلدان النامية، حتى لاستعمالها في الأغراض الإنمائية السلمية.

ولقد تمسك مقدمو مشروع القرار دائما بأن الاتفاقات غير التمييزية التي تتم من خلال مفاوضات متعددة الأطراف وتتسم بالشفافية وتكون مفتوحة لمشاركة عالمية هي أفضل الطرق لمعالجة مخاوف الانتشار. ولقد عكست ذلك النهج الوثيقة الختامية التي اعتمدها في الشهر الماضي في هافانا مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان حركة عدم الانحياز. والآن أكثر من ذي قبل، نحتاج إلى نظام فعال وشامل وشفاف لمراقبة صادرات التكنولوجيا والمواد التي يمكن أن تحقق هدف عدم الانتشار من جميع جوانبه على أن تضمن في الوقت نفسه الوصول إلى تلك التكنولوجيات لاستعمالها في التطبيقات السلمية. ويأمل مشروع القرار هذا تشجيع تلك العملية ودعمها.

إن الهند، إلى جانب المقدمين الآخرين لمشروع القرار A/C.1/61/L.50، تأمل له أن يحظى بأوسع دعم ممكن.

العامه.موجه أن تنشئ في عام ٢٠٠٩ فريقا من الخبراء الحكوميين لمواصلة العمل بشأن هذا الموضوع.

إن أهمية المشاكل المرتبطة بضمان أمن المعلومات على الصعيد الدولي بالنسبة للمجتمع الدولي إنما يؤكدتها كونها أصبحت موضوعا للنقاش الجدي في المنظمات الإقليمية. وفي هذا الصدد، أعرب رؤساء دول أو حكومات منظمة شنغهاي للتعاون عن نيتهم في تطوير تعاون عملي وثيق بين بلدانهم في هذا المجال. وانعكس ذلك في اعتماد بيان بشأن أمن المعلومات على الصعيد الدولي في مؤتمر القمة الذي عقدته المنظمة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

ونعتقد أن تلك خطوات في الاتجاه الصحيح. يجب أن تكون لدينا فكرة واضحة عن طبيعة التهديدات والتحديات التي تواجه البشرية فيما يتعلق بالنظام العالمي للحاسوب لكي يتسنى لنا معا وفي الوقت المناسب تقديم نهج شاملة ومتفق عليها بصورة مشتركة لتحديد تلك التهديدات، بغية تعزيز أمن المعلومات على الصعيد الدولي. ويجب أن تكون الأمم المتحدة هي أساس ذلك العمل.

ولقد تمت صياغة مشروع القرار الروسي الجديد على خلفية ذلك الهدف. وباستثناء عدد قليل من التغييرات ذات الطابع الفني، يركز مشروع القرار تماما على نص قرار السنة الماضية، القرار ٤٥/٦٠. ولقد وزعنا من قبل نص مشروع القرار A/C.1/61/L.35 على العواصم والوفود في نيويورك وجنيف. ونود أن نتقدم بالشكر للوفود التي أصبحت من مقدمي مشروع القرار. إننا نرجو تأييد مشروع القرار الروسي ونأمل أن يتم اعتماده بتوافق الآراء.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثل الهند لعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.50 .

**السيد باسو** (الهند) ( تكلم بالانكليزية): يشرفني أن

أعرض مشروع القرار المعنون ”دور العلم والتكنولوجيا في

تحقيق نزع السلاح النووي. وتؤكد قلقها إزاء خطر استمرار وجود الأسلحة النووية وإمكانية استخدامها أو التهديد باستخدامها على البشرية. وتكرر تأكيد القلق البالغ إزاء التقدم البطيء المحرز نحو نزع السلاح النووي وعدم إحراز الدول الحائزة للأسلحة النووية تقدم نحو تحقيق الإزالة الكاملة لترساناتها النووية. وتشدد على ضرورة وفاء الدول الحائزة للأسلحة النووية بتعهداتها الذي لا لبس فيه الذي قطعت على نفسها في عام ٢٠٠٠ من أجل تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وتؤكد في هذا الصدد على الضرورة الملحة لبدء المفاوضات دون إبطاء.

وتؤكد الحركة المبادئ والأولويات المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي، بصيغتها المعتمدة في مؤتمر القمة الرابع عشر لرؤساء دول وحكومات حركة عدم الانحياز المعقود في هافانا من ١١ إلى ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.

وفي أعقاب إصدار ذلك البيان في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، وجّه رئيس مكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز رسائل إلى رئيسي الجمعية العامة ومجلس الأمن يطلب إليهما فيها تعميم البيان بصفته وثيقة رسمية للجمعية العامة ومجلس الأمن.

واسمحوا لي الآن أن أعرض مشروعَي قرارين لتنظر اللجنة فيهما. ويمكن القول عموماً إن مشروعَي القرارين هذين قد أعدا مع بعض الاستكمال التقني من قرارات سابقة في إطار العناوين نفسها.

أتناول أولاً مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.6، والمعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار"، في إطار البند ٩٠ (ط) من جدول الأعمال. ولدى حركة عدم الانحياز اعتقاد راسخ بالتعددية والحلول المتفق عليها من أطراف متعددة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، باعتبارها السبيل الوحيد المستدام لمعالجة

الرئيسية (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل إندونيسيا، الذي سيعرض مشاريع القرارات A/C.1/61/L.6، A/C.1/61/L.7 و A/C.1/61/L.8.

**السيد راشيمانثو (إندونيسيا) (تكلم بالانكليزية):** يشرفني أن أتكلم باسم حركة عدم الانحياز لعرض ثلاثة مشاريع قرارات بشأن تدابير نزع السلاح والأمن الدولي. ولكن، قبل القيام بذلك، اسمحوا لي أن أدلي ببيان أعده مكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز بشأن التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

يعرب مكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز عن قلقه ويعترف في الوقت نفسه بالتعقيدات الناشئة عن التجربة النووية التي أجريت في شبه الجزيرة الكورية والتي شددت على مضاعفة الجهود من أجل تحقيق أهداف الحركة في مجال نزع السلاح، بما فيها إزالة الأسلحة النووية. وتهيب الحركة بالأطراف المعنية في المنطقة التحلي بضبط النفس الذي من شأنه الإسهام في تحقيق الأمن الإقليمي، والكف عن إجراء التجارب النووية وعدم نقل المواد والمعدات والتكنولوجيا ذات الصلة بالأسلحة النووية.

وتعرب الحركة عن رغبتها في جعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية كما تواصل دعم استئناف المحادثات السداسية في أقرب وقت ممكن. وتعرب الحركة عن إيمانها الراسخ بوجوب مواصلة الدبلوماسية والحوار بالوسائل السلمية من أجل إيجاد تسوية طويلة الأجل للمسألة النووية الكورية.

في ضوء هذا العمل، تؤكد الحركة من جديد مواقفها المبدئية بشأن نزع السلاح النووي الذي لا يزال يشكل أولويتها القصوى، وقضية منع الانتشار النووي في جميع جوانبه المتصلة به، وتؤكد أهمية بذل الجهود الهادفة إلى تحقيق منع الانتشار، بشكل مواز لجهود مترامنة تهدف إلى

الصدد، ترحب الحركة بتقرير فريق الخبراء الحكوميين بشأن الصلة بين نزع السلاح والتنمية (انظر A/59/119) وإعادة تقييمه لهذه المسألة الهامة في السياق الدولي الراهن.

ونأمل أن تتمكن جميع الوفود من الانضمام إلينا بتقديم دعمها لمشاريع القرارات التي عرضها وفد بلدي للتو.

**السيدة فرناندو (سري لانكا)** (تكلمت بالانكليزية): إن ممثل اليابان أبلغ اللجنة عن برامج المعلومات والتعليم التي يدعمها بلده، وخاصة فيما يتصل بزمالات نزع السلاح التي تقدرها الدول الأعضاء تقديرا عظيما، والتي توفر بالتأكيد بناء وعي قيم للدبلوماسيين الشباب. وقد قدم أيضا اقتراحا بشأن عدم استجابة الدول الأعضاء للاستبيانات التي أرسلتها إدارة شؤون نزع السلاح. وعرض في اقتراحه أنه حين تكون الاستجابات أقل من ١٠ في المائة، يمكن للإدارة الاستغناء عنها.

إن عبء الإبلاغ في الحقيقة مشكلة جدية للدول الأعضاء. وأعلم أننا، في منتديات عديدة، ننظر في السبل والوسائل اللازمة لمعالجة هذه المشكلة. ومن هذه السبل، طبعاً، تبسيط أشكال الإبلاغ. ولديّ سؤال لوكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح: هل هو واثق أنه تم استنفاد جميع الوسائل، وأنها وصلنا حقاً إلى نهاية الطريق بشأن هذه المسألة؟ وهل يرى، فعلاً، أن ذلك هو السبل الذي علينا أن نسلكه في النهاية؟

وأود أن أشير أيضاً إلى أنه في الجلسة السابعة عشرة، قدم لنا مدير معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح مثالا لحالة زاد فيها الإبلاغ من الدول الأعضاء، في الحقيقة، في أعقاب حلقة دراسية لبناء الوعي، كان قد نظمها المعهد. وفي تلك المناسبة، كان الموضوع الهام المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مطروحا على الطاولة. وبالمثل، يبدو لي أن بعض هذه التقارير ربما تستفيد من بناء وعي

مسائل نزع السلاح والأمن الدولي. كما تعتقد الحركة أنه من الأساسي أن تتخذ الجمعية العامة قرارات تعكس إيماننا المتواصل بدور الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. وتؤكد الحركة أن التعددية هي المبدأ الأساسي للتفاوض في هذا المجال بهدف صون المعايير العالمية وتعزيزها وتوسيع مداها.

ثانياً، فيما يتصل بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.17، المعنون "مراعاة المعايير البيئية في صياغة وتنفيذ اتفاقات نزع السلاح وتحديد الأسلحة"، في إطار البند ٩٠ (ي) من جدول الأعمال، تعتبر حركة عدم الانحياز أن الاستدامة المتواصلة للبيئة العالمية مسألة في غاية الأهمية، وخاصة للأجيال المقبلة. فينبغي لنا أن نسعى جماعياً إلى ضمان اتخاذ التدابير الضرورية لحفظ البيئة وحمايتها، ولا سيما في صياغة وتنفيذ الاتفاقات بشأن نزع السلاح وتحديد الأسلحة. وإننا نطلب إلى جميع الدول الأعضاء ضمان تطبيق التقدم العلمي والتكنولوجي في إطار الأمن الدولي ونزع السلاح والمسائل الأخرى ذات الصلة، دون الإساءة إلى البيئة أو إلى الإسهام الفعال لهذا التقدم في تحقيق التنمية المستدامة.

ثالثاً، فيما يتصل بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.8، المعنون "الصلة بين نزع السلاح والتنمية"، في إطار البند ٩٠ (ك)، تعتقد الحركة أنه لا يمكن إنكار الصلة التكافلية بين نزع السلاح والتنمية والدور الهام لمجلس الأمن في هذا السياق. والحركة قلقة إزاء النفقات العسكرية العالمية المتزايدة، التي كان من الممكن إنفاقها، عوضاً عن ذلك، على التنمية والحد من الفقر والتخلص من المرض، ولا سيما في البلدان النامية. وتؤكد الحركة مجدداً أهمية ممارسة الضبط في النفقات العسكرية، بحيث يمكن استخدام الموارد البشرية والمالية التي يتم توفيرها للإنفاق على جهود تخفيف حدة الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وفي هذا

شبه الجزيرة الكورية خالية من الأسلحة النووية عبر الحوار والمفاوضات.

إن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لن تجد حاجة إلى أن تمتلك ولو سلاحا نوويا واحدا، حين لا تعود معرضة لتهديد الولايات المتحدة، بعد أن يتخلى ذلك البلد عن سياسته العدائية نحو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وبعد بناء الثقة بين البلدين.

وإذا كانت هناك أي وفود تود مخصصة أن تحل المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية، فينبغي لها أن تضمن مشروع القرار صياغة تنص على أن تخلي الولايات المتحدة عن تهديدها النووي وسياستها العدائية ضد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عنصر أساسي في حل المسألة النووية.

ووفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يرفض رفضا قاطعا كل مشاريع القرارات الظالمة والمتحيزة، التي لا تسهم مطلقا في حل المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): سنمضي الآن في مناقشتنا المواضيع بشأن نزع السلاح والأمن الإقليميين. أعطي الكلمة الآن للوفود التي تود الإدلاء ببيانات حول ذلك الموضوع.

**السيد دا روشا بارانوس** (البرازيل) (تكلم بالإسبانية): إنني آخذ الكلمة باسم الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي - الأرجنتين، وأوروغواي، وباراغواي، والبرازيل وفنزويلا - والدول المنتسبة، وهي إكوادور، وبوليفيا، وبيرو، وشيلي وكولومبيا.

والسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي ودوله المنتسبة تعتقد أن تدابير بناء الثقة أداة هامة لتحقيق السلم والأمن العالميين، واستكمال جهود نزع السلاح وعدم الانتشار. والهدف من تدابير بناء الثقة هو الحد من الشكوك

مشابه. وإنني أتساءل عما إذا كان من الممكن لوكيل الأمين العام أن يعطينا بعض الأفكار بشأن هذه المسألة.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة للسيد تانكا ليرد.

**السيد تانكا** (وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح) (تكلم بالانكليزية): ردا على استفسار ممثل سري لانكا عما إذا كنا قد استنفدنا جميع الوسائل في معالجة عبء الإبلاغ، استحووا لي بأن أقول إننا، في الأمانة العامة أرسلنا في الحقيقة تكرارا مذكرات بشأن تقديم المعلومات للدول الأعضاء التي لم تستجب. واستنادا إلى الموضوع، أرسلنا بضع مذكرات، والنتيجة هي ما هو معروض على الأعضاء.

إنني لا أعرف الكثير عن تجربة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ولكن فيما يتصل بإدارة شؤون نزع السلاح، لا أظن أن مؤتمرا واحدا أو آخر يمكن أن يحدث أي فرق في تقديم المعلومات. لقد انتهى الأمر، والنتائج معروضة على الأعضاء.

**السيد كيم كوانغ إيل** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالانكليزية): فيما يتصل بمشروع القرار A/C.1/61/L.13/Rev.1، الذي عرضه ممثل المكسيك، بشأن التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، يلفت وفد بلدي انتباه اللجنة إلى النقاط التالية.

كما أكدنا تكرارا، إن التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ممارسة لسيادتها، تُعزى كليا إلى الخطر النووي من الولايات المتحدة، وإلى الحصار والجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومع أن بلدي أجرى التجربة النووية بسبب الولايات المتحدة، فإننا باقون على رأينا بأنه ينبغي جعل

وفيما يتصل بالاتفاقات، إن بلدان السوق المشتركة والدول المنتسبة أطراف في اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الشفافية في حيازة الأسلحة التقليدية واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة، والاتجار بها بطريقة غير مشروعة. وعلاوة على ذلك، بفضل جهود الفريق العامل التابع للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، والمعني بالأسلحة النارية، اعتمدت بلدان السوق والدول المنتسبة مذكرة تفاهم لتعزيز تبادل المعلومات بشأن تصنيع الأسلحة النارية والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، ليس بهدف تعقب تلك الأسلحة فحسب، وإنما لتنفيذ تدابير محددة أيضا في السياسات المنفذة من جانب بلدان المنطقة.

والسوق المشتركة ودولها المنتسبة تبني طوعية على التجربة الثنائية ودون الإقليمية، المتصلة باعتماد منهجيات موحدة لتقييم النفقات العسكرية، وإصدار وتبادل وثائق يبضأ بشأن الدفاع وتنظيم الأنشطة المشتركة ذات الصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام والتدريبات العسكرية، واجتماعات لجنة الحدود وإجراءات الإنذار المبكر لمنع الكوارث الطبيعية.

وبموازاة ذلك، نركز على عقد اجتماعات رفيعة المستوى لوزراء الخارجية والدفاع، واجتماعات للتفاوض بشأن المواقف الثنائية ودون الإقليمية المشتركة وتنسيقها بغية إجراء حوار مباشر بهدف التقييم المشترك لجوانب الدفاع والأمن وتبادل الأفكار والآراء بشأن أهداف سياسة الدفاع الوطني والتدابير المشتركة لمعالجة المشاكل في ذلك الصدد.

وعلى الصعيد المتعدد الأطراف، أثبتت السوق المشتركة والدول المنتسبة درجة عالية من الامتثال بتقديم المعلومات إلى سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وإلى نظام الأمم المتحدة للإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية.

والتصورات الخاطئة فيما يتعلق بسلوك الدول، مما يخفف مخاطر المواجهة العسكرية.

وبما أن ذلك مفهوم دينامي، فإن السوق المشتركة ودولها المنتسبة مقتنعة بأن تنفيذه وترسيخه لا يجعلان منع الصراعات ممكنا فحسب، ولكنهما سيوفران أيضا أداة فعالة تمكننا، عبر المزيد من الشفافية والتعاون في مجال الدفاع والأمن، من تعزيز التكامل السياسي والاقتصادي والثقافي على نحو أشمل. وقد تم التعبير عن ذلك الاعتقاد في الإعلان السياسي للسوق المشتركة للمخروط الجنوبي وبوليفيا وشيلي باعتبارها منطقة سلام. ذلك الإعلان الذي جرى التوقيع عليه في أوشوايا عام ١٩٩٨. وبالإضافة إلى إعلان المنطقة دون الإقليمية منطقة خالية من الأسلحة النووية، فإن ذلك الصك يدعو إلى تعزيز التنسيق المرحلي لآليات التشاور والتعاون بشأن مسائل الأمن والدفاع فيما بين الدول الأعضاء من بين أمور أخرى.

لقد أحرزنا تقدما بتحديد وتنفيذ تدابير بناء الثقة وإحلال الأمن في معظم المناطق المحددة في إعلان سانتياغو عام ١٩٩٥ وإعلان سان سلفادور عام ١٩٩٨، باعتماد القائمة التوضيحية لتدابير بناء الثقة وإحلال الأمن، التي اعتمدت في اجتماع الخبراء الحكوميين الذي عقد في ميامي في شباط/فبراير ٢٠٠٣، واعتماد الإعلان المتعلقة بالأمن في الأمريكتين، باعتباره نتيجة المؤتمر الاستثنائي المعني بالأمن، الذي عقد في مكسيكو سيتي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

وإيماننا منا بأن تبادل المعلومات يعزز تدعيم تدابير بناء الثقة على صعيد نصف الكرة الغربي، أنشأنا منظمة الدول الأمريكية لنظام المعلومات في نيسان/أبريل ٢٠٠٥، في الجلسة الأولى لمنتدى تدابير بناء الثقة وإحلال الأمن، التي أصبحت آلية ملائمة لتدعيم تدابير بناء الثقة.

كاراباخ التابعة لأذربيجان. ويشير تحليل البيانات إلى أنه خلال ذلك الوقت زادت بصورة مستمرة كمية المعدات المحددة بموجب معاهدة والتي لا يعرف مصيرها وغير خاضعة للمراقبة في الأراضي المحتلة. ونتيجة لتلك الحقيقة، ووفقا للبيانات المتوفرة من خلال البروتوكول المعني بالإخطار وتبادل المعلومات الملحق بمعاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، كانت أرمينيا في عام ٢٠٠٥ حائزة لـ ٣١٦ وحدة دبابة قتال و ٣٢٤ وحدة مركبات قتال مدرعة و ٣٢٢ وحدة مدفعية و ٥٠ ٠٠٠ فرد. وتتجاوز تلك الأرقام المعدلات المقبولة لأرمينيا.

وفي ضوء تلك الحالة، فإن أذربيجان مضطرة إلى اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بوجود الصراع الذي لم تتم تسويته في أرضها والزيادات المذكورة آنفا في الأراضي المحتلة خلال الأعوام الـ ١٥ الماضية.

وفيما يتعلق بالزيادة في الميزانية العسكرية لأذربيجان، كما أوضحنا في السابق، فإن ذلك الأمر يتصل بالتنمية الاقتصادية الشاملة للبلد ويتصل بالزيادة العامة في ميزانية الدولة. ومن حيث المؤشرات الكمية، فإننا لا نتجاوز المعايير العادية للإنفاق في وقت السلم، بالرغم من حقيقة الاحتلال والحرب غير المعلنة. وينبغي أن يؤخذ بعين الاعتبار أن جزءا كبيرا من نفقاتنا تصرف على الأجور والسكن والاحتياجات الاجتماعية الأخرى للأفراد العسكريين. وعلاوة على ذلك، يبين التحليل المقارن أن أرمينيا، بالنسبة إلى عدد سكانها، أكثر تسلحا إلى حد بعيد سواء من ناحية عدد الأفراد العسكريين أو كمية الأسلحة. والميزانية العسكرية لأرمينيا بوصفها نسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي تبلغ ٣,٨٦ في المائة، بينما تبلغ ميزانية أذربيجان ٣,٢٦ في المائة.

وذكرت وزارة الدفاع في أرمينيا مرارا وتكرارا أن

إلا أننا، بلدان المنطقة، نعتقد أن تدابير بناء الثقة مفهوم دينامي يمكن تدعيمه أكثر بالممارسة، عبر الاحترام الكامل لمعايير القانون الدولي ومبادئه، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة.

وخلال الدورة الستين للجمعية العامة، اتخذنا نحن الدول الأعضاء القرار ٨٢/٦٠. وضمن أهداف القرار تعزيز تبادل المعلومات بشأن تدابير بناء الثقة في مجال الأسلحة التقليدية. وعقدت اجتماعات غير رسمية للترتيب لإجراء ذلك التبادل للمعلومات. وسيصبح من الضروري صقل تلك الآلية بإنشاء قاعدة بيانات إلكترونية، الأمر الذي سيمكن من تيسير المشاورات المنتظمة بشأن التقدم المحرز في وضع التدابير وتنفيذها على الصعيد العالمي. ويحدونا الأمل في أن يتم إنشاء قاعدة البيانات تلك في الأشهر المقبلة، بحيث تصبح تحت تصرفنا آليات تستكمل الآليات القائمة بالفعل في الأمم المتحدة.

#### السيد إسماعيل - زادة (أذربيجان) (تكلم

بالانكليزية): يضطلع نزع السلاح والأمن الإقليميان بدور حيوي في إحلال السلام في جميع مناطق الصراعات. وللأسف، ما زال هناك العديد من الصراعات التي لم تتم تسويتها في العالم، وخاصة في منطقتنا، وأصبحت هذه الصراعات نقاط تركيز للأسلحة غير الخاضعة للمراقبة. وإحدى تلك النقاط هي منطقة ناغورني كاراباخ التابعة لأذربيجان والأراضي المحيطة بها التي ما زالت خاضعة للاحتلال الأرميني. وتشكل تلك المنطقة نسبة ٢٠ في المائة تقريبا من أرضنا. وأصبحت تلك المنطقة نقطة عبور رئيسية للاتجار غير القانوني بالأسلحة، الذي اتخذ أبعادا خطيرة بالنسبة لأمن بلدي.

وخلال الأعوام الخمسة الماضية، دأبت أرمينيا على أن تسلح بشكل مكثف قواتها العسكرية في منطقة ناغورني

المعلنة من جانب أرمينيا، فإن أذربيجان ما زالت لديها كل الأسباب لوقف تنفيذها للمعاهدة المعنية بأرضها. ولكننا ما زلنا نرفض اتخاذ تلك الخطوة. وعلاوة على ذلك، وحتى في هذه الحالة الصعبة، فإننا نبذل أقصى ما في وسعنا لتنفيذ جميع الالتزامات الناشئة من المعاهدة.

**السيدة إبراهيم (العراق):** سيدي الرئيسة، حينما نتكلم في إطار هذا البند بشأن أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، التي ما زالت تمثل أعظم خطر يهدد شعوب العالم بأسره بسبب قدرتها النووية الفتاكة، فإننا نستحضر الدمار والخراب الذي نجم عن استخدام مثل هذا النوع من الأسلحة ضد المدن والبشر والكوارث البيئية التي تسببها حوادث إنتاج وتطوير هذه الأسلحة الفتاكة.

وما تعرض له بلدي العراق من دمار وخراب جراء سياسات النظام السابق وغطه النظر عن التزاماته المترتبة بموجب المعاهدات ذات الصلة، واستخلاصا للدروس المبررة وإدراكا لمضامين ومكونات الأمن الوطني، فقد أعلن العراق الجديد تمسكه بالمعاهدات الدولية ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل، واحترامه لهذه المعاهدات. وتأكيدا لذلك، فقد نص الدستور الدائم لجمهورية العراق، الذي أيدته ٧٩ في المائة من العراقيين، في الفقرة (هـ) من مادته ٩ على ما يلي:

”تحتزم الحكومة العراقية وتنفيذ التزامات العراق الدولية الخاصة بمنع انتشار وتطوير وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ومنع ما يتصل بتطويرها وصنعها وإنتاجها واستخدامها من معدات ومواد وتكنولوجيا ونظم للاتصال“.

ولقد كفلت معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية حق الدول في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستثمارها والتعاون في تطوير الطاقة النووية للأغراض

”أرمينيا لا تشعر بالقلق حيال الزيادة في الميزانية العسكرية لأذربيجان، لأن الميزانية العسكرية لأرمينيا ليست متأخرة بأي حال من الأحوال عن الميزانية العسكرية لأذربيجان. والميزانية العسكرية لأرمينيا لا تمولها الحكومة فحسب، بل يمولها أيضا المغتربون الأرمن. ويوجد مانحون آخرون لميزانيتنا العسكرية، ولكننا لا نتكلم عنها وليس هناك داع لذلك“.

وما دامت أرمينيا مستمرة في اتباع سياستها العدوانية، فإن أي محادثات بشأن السلام والاستقرار والتعاون الشامل في المنطقة غير ذات صلة بالموضوع. وأولاً وقبل كل شيء، على أرمينيا أن تسأل نفسها عن أسباب هذه الحالة. وليس غريباً أن أرمينيا تقوم مرة أخرى بمحاولة فاشلة أخرى لتضليل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

ولعل من الأفضل أن نذكر الحالة في عام ٢٠٠١، حينما عمت أرمينيا تقريراً جديداً عن عمليات نقل الأسلحة في إطار سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية ولم تخطر فيه السجل بشأن ثماني دبابات إضافية حصلت عليها. وكان التفسير الذي قدمته أرمينيا في ذلك الوقت هو أن دبابات القتال الثماني هذه تم إصلاحها من أجزاء مختلفة استعيدت من مسرح الصدمات الحدودية. وزاد ذلك من تناقض الحالة. وفقط بعد بيان أذربيجان بشأن هذه المسألة اضطرت أرمينيا لتقديم المعلومات في إطار الفريق الاستشاري المشترك. كما اضطرت أرمينيا لتقديم معلومات عن شراء ١٠ طائرات مقاتلة من طراز Su-25، بعد أن أثارت أذربيجان المسألة في عام ٢٠٠٥.

إن أذربيجان اليوم في حالة حرب. وبالرغم من تلك الحقيقة، فإنها تواصل الوفاء بالتزاماتها في إطار معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. ونظراً للحرب غير



بضرورة انضمام إسرائيل إلى معاهدة عدم الانتشار النووي وإخضاع منشآتها ومرافقها النووية للنظام الدولي للمراقبة.

إن الموقف الذي ذكره بلدي آنفاً يركز على المادة السابعة من معاهدة عدم الانتشار، والفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)، والوثيقة الختامية لمؤتمر عام ١٩٩٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض وتمديد المعاهدة، وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الخصوص. ويحظى موقفنا بالدعم الدولي والإقليمي، وينبغي إيجاد الآليات المناسبة لتطبيق ذلك.

**السيد سوغوري (بوركيينا فاسو) (تكلم بالفرنسية):**

يود وفد بلدي أن يتقدم بالشكر إليكم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لنا للتابع باهتمام كبير البيانات التي ألقيت بشأن نزع السلاح الإقليمي. لقد أثرت هذه البيانات كلاً من مناقشتنا ومداولاتنا في اللجنة الأولى.

لقد استرعى وضع المركز الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا انتباهنا بصورة خاصة. وكما ذكر الممثل الدائم لبوركينا فاسو عن حق في البيان الذي أدلى به في الجلسة الخامسة خلال المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، فإن مركز لومي هام بشكل خاص بالنسبة للقارة - وهي قارة تعصف بها التوترات وجميع أنواع الأزمات، المتفجرة والناشئة على حد سواء، وحيث أصبح التداول غير القانوني في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة آفة حقيقية ذات آثار مدمرة على التنمية. والتهديدات التي تواجه القارة، والتي يعالجها المركز، كبيرة مما يحتم اتخاذ خطوات مختلفة لتعزيز الإطار القانوني والمؤسسي لترع السلاح.

وفي غرب أفريقيا، على سبيل المثال، لا شك في أنه سيطلب من المركز تقديم الدعم لتنفيذ اتفاقية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وغيرها من المواد ذات

السلمية. غير أن التصدي للطابع ذي الوجهين للطاقة النووية ينبغي أن يكون ماثلاً أمامنا، حيث سبق لدول أن زعمت أن برامجها النووية ذات توجهات سلمية، غير أنها سرعان ما تحولت سرا إلى حيازة الأسلحة النووية.

وهنا يكمن الخطر، حيث إن نظام منع الانتشار قد لا يستمر أو يكتب له النجاح المطلوب إذا ما قامت دول أخرى بتطوير أكثر مراحل الوقود النووي حساسية وتجهزت بتكنولوجيا إنتاج الأسلحة النووية في مدة وجيزة. وللحيلولة دون ذلك، ينبغي إيجاد أساليب دائمة للتوفيق بين الحق في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية وبين ضرورة منع الانتشار. إن الدول التي ترغب في ممارسة حقها في تطوير واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية يجب ألا تصر على أنها تستطيع أن تفعل ذلك بتطوير قدرات يمكن أن تستخدم لصنع الأسلحة النووية. وهنا، ينبغي التأكيد على الشفافية والتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتطبيق نظام الضمانات والتدابير الأخرى ذات الصلة، واحترام المعاهدات الدولية.

إن بلدي العراق يؤمن بضرورة وأهمية جعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، وفي مقدمتها السلاح النووي. وعلى هذا الأساس، فإن بلدي يتحرك على مستوى الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وجامعة الدول العربية، ويسعى للانضمام إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكفل هذه السياسات.

ويدعو بقوة إلى انضمام الدول كافة إلى معاهدات عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بدون تمييز. كما يطالب بتطبيق نظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية في منطقة الشرق الأوسط. وهنا لا بد من التأكيد على تشديد المطالبة

إن ذلك التشخيص، الذي لا يمكن أن يكون أكثر وضوحاً أو تحذيراً، يتطلب المعالجة الملحة والجماعية. ويجب أن يكون عملاً جماعياً لأنه، قبل كل شيء، هذا مركز تابع للأمم المتحدة.

**السيد المعاضيد (قطر):** لقد تحدثنا في كلمتنا الرئيسية عند بدء المناقشة العامة لبند اللجنة الأولى عن أهمية إنشاء مناطق خالية من أسلحة الدمار الشامل. فحددنا المناطق التي استطاعت بمحض إرادتها نزع السلاح النووي والتخلص منه. وهي مناطق أو أقاليم يمكن الاحتذاء بها للتخلص من أسلحة الدمار الشامل وتطبيق هذه النماذج على أقاليم أخرى من العالم وذلك تنفيذاً لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، التي ظلت على مدى قرابة أربعة عقود من أهم المعاهدات الرامية إلى صون السلم والأمن الدوليين.

وتعزيزاً لمعاهدة عدم الانتشار، فإن اللجنة الأولى للجمعية العامة تقوم بشكل سنوي باتخاذ قرار بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط"، وذلك بتوافق الآراء بهدف تخليص المنطقة من التهديد المتمثل في الأسلحة النووية. كذلك تقوم اللجنة الأولى سنوياً باتخاذ قرار بأغلبية ساحقة بعنوان "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط". ويطالب إسرائيل، في جملة أمور، باعتبارها الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم الانتشار، بالانضمام إليها دون إبطاء، وبإخضاع جميع مرافقها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تحقيقاً لهدف الالتزام العالمي بالمعاهدة وباعتبار ذلك تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة فيما بين دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلم والأمن.

إن النظام الدولي المتعدد الأطراف يبدو أنه بدأ يفقد بريقه ويتآكل وذلك لعدم قدرته على اتخاذ قرارات، وعدم قدرته على تنفيذ قراراته التي يتخذها خاصة فيما يتعلق

الصلة، التي اعتمدها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا لتحل مكان اتفاقية باماكو للوقف الاختياري لاستيراد وتصدير وتصنيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في غرب أفريقيا. وسوف يقوم المركز كذلك بدور فيما يتعلق بالفريق المعني بالأسلحة الخفيفة الذي أنشأته الجماعة الاقتصادية في شهر حزيران/يونيه ٢٠٠٦ لمتابعة تنفيذ برنامجها للرقابة على الأسلحة الصغيرة.

لذلك، تود بوركيننا فاسو أن تعرب عن بالغ قلقها إزاء الصعوبات التي تواجه المركز. وفي ذلك الصدد، نود أن نخفي على العمل الهام الذي قامت به الآلية التشاورية منذ إنشائها. ويحدونا الأمل أيضاً أن تتمكن في المستقبل القريب من إنجاز عملها، كي تبث حياة جديدة في المركز.

ويؤمن وفد بلدي بأنه لا شك في أننا بحاجة إلى تقييم بناءً لحالة هذه الأداة لتعزيز السلام وثقافة السلام. لكن ينبغي القيام بذلك مع مراعاة المرونة المطلوبة والأخذ بعين الاعتبار المتطلبات المحددة للمنطقة. ونأمل أن تتوفر للمركز الموارد الكافية، بغض النظر عن الولاية الممنوحة له. وبعبارة أخرى، إن المركز، حتى بولاية منقحة ومصححة، سوف يحتاج إلى الموارد البشرية والمالية والمادية الكافية - وقبل ذلك، الموارد المتوقعة - لضمان أن يتمكن من تنفيذ ولايته بصورة كافية.

وفي ضوء تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/61/137، إننا لا نبالغ إذا قلنا إن مركز لومي يقف أمام مفترق طرق. إذ يشير التقرير إلى أنه، بالرغم من قيام المركز بتنقيص أنشطته وملاكه من الموظفين على حد سواء إلا أن "مستقبل المركز يبدو قائماً بسبب عدم توفر مصدر تمويل يمكن التعويل عليه لضمان الاستدامة التشغيلية للمركز". (A/61/137، الفقرة ٤٠).

منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل وتنفيذ القرار الخاص بخطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.

**السيد الشامسي** (الإمارات العربية المتحدة): تعتبر منطقة الشرق الأوسط والخليج العربي من أكثر المناطق توترا في العالم. وذلك ليس بسبب تكرار مظاهر الحروب واستمرار احتلال إسرائيل للأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة فحسب، وإنما بسبب امتلاكها لأحدث ترسانات أسلحة الدمار الشامل، وبالخصوص النووية منها، ووسائل إيصالها وسعي بعض الدول الأخرى في المنطقة إلى امتلاك مفاعلات نووية خارج نطاق رقابة الوكالة الدولية للطاقة الذرية، الأمر الذي نعتبره مصدر خطر وقلق بالغين ليس لأمن واستقرار دول وشعوب الجوار فحسب، وإنما للمنطقة ككل والعالم أجمع.

وعليه، فإن دولة الإمارات العربية المتحدة، إذ تدين بشدة استمرار تمسك إسرائيل بسياسة التفرد بالأسلحة النووية وتطويرها في المنطقة، تجدد مطالبها المجتمع الدولي بضرورة اتخاذ كافة الإجراءات الضاغطة الممكنة على الحكومة الإسرائيلية لحملها ودون أي مزيد من الإبطاء على تنفيذ التزاماتها المنصوص عليها في جملة قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وبالخصوص قرارات مجلس الأمن ودورات الجمعية العامة، القاضية بضرورة انضمامها أسوة بجميع دول المنطقة بلا استثناء إلى معاهدة عدم الانتشار النووي والقبول بمسألة إخضاع جميع منشآتها ومرافقها ومخزونها من المواد النووية والانشطارية إلى نظام الضمانات والتفتيش الدولي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك عملا بقرار مؤتمر استعراض المعاهدة ذات الصلة بالشرق الأوسط وتأكيدها على عالمية هذه المعاهدة. كما ونؤكد في هذا السياق على، أولا، ضرورة مطالبة إسرائيل بالتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال الكشف عن جميع أنشطتها ومرافقها النووية والقبول بمبدأ التحقق منها في إطار رقابة نظام ضمانات

بترع الأسلحة النووية. بعبارة أخرى، إن هناك انتقائية واضحة فيما تريده الدول الكبرى أن ينفذ أو لا ينفذ.

ويعتقد وفد بلدي أنه يجب إيجاد آلية عمل لتنفيذ قرارات اللجنة الأولى التي تعتمد لاحقا في الجمعية العامة عن مسائل وقضايا نزع السلاح. ويجدر بمجلس الأمن والمجتمع الدولي أن يتبع نهجا شاملا لمكافحة انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل في جميع دول الشرق الأوسط دون استثناء.

إن الكيل بمكيالين في مسألة الانتشار النووي وأسلحة الدمار الشامل ليس إلا مقدمة لسياسة الفوضى وعدم الاستقرار. وبناء عليه، تطالب دولة قطر جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بضرورة التأكيد على تنفيذ القرارات الخاصة بجعل منطقة الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، من أجل تحقيق الأمن والاستقرار. وبما يعود بالنفع والخير على كل شعوب المنطقة. وسوف نستمر في هذه الدعوة والتأكيد في المحافل الدولية على استمرار رغبتنا الصادقة في جعل منطقة الشرق الأوسط، بما فيها منطقة الخليج العربي، خالية من أسلحة الدمار الشامل، وذلك انطلاقا من قناعتنا بأن امتلاك أي دولة في المنطقة لهذا السلاح المدمر سيشكل تهديدا لكل المنطقة وسيعتبر قلعا كبيرا لشعوب المنطقة والعالم أجمع.

إننا نحث جميع الدول الفاعلة والمتنفذة على القيام بواجبها القانونية لإثبات حسن نواياها وتأكيدها مصداقيتها حيال إخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، والبعد عن الانتقائية بتسليط الضوء على دولة والتغاضي الواضح عن دولة أخرى، حيث إن هذا الأسلوب في التعاطي مع مسألة عدم الانتشار يشجع من لا يسعى هو الآخر لامتلاك هذه الأسلحة النووية على القيام بذلك. لذا ندعو جميع الأطراف المعنية إلى العمل بشكل جاد لتنفيذ قرارات الجمعية العامة الخاصة بجعل منطقة الشرق الأوسط

وهذا الأمر قد دعا دول المنطقة إلى تأكيد أهمية جعل منطقة الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل. إلا أن عدم تحقيق أي تقدم بهذا الصدد يرجع بالأساس إلى رفض إسرائيل الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع جميع منشآتها النووية لنظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وذلك باعتبارها الدولة الوحيدة في الشرق الأوسط التي تمتلك أسلحة نووية والوحيدة التي لم تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفي هذا الإطار، فإن وفد بلدي يطالب إسرائيل بأن تنضم فوراً إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وألا تستحدث أسلحة نووية أو تنتجها أو تجربها أو تقتنيها بأي طريقة أخرى، وأن تتخلى عن حيازة الأسلحة النووية، وذلك وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأن تخضع للضمانات التي تطبقها الوكالة على نطاق كامل جميع مرافقها النووية غير الخاضعة للضمانات باعتبار ذلك تدبيراً مهماً من تدابير بناء الثقة فيما بين جميع دول المنطقة وخطوة نحو تعزيز السلام والأمن.

ويطالب وفد بلدي المجتمع الدولي بالعمل على وقف مبيعات الوسائل العلمية والتكنولوجية التي تساهم في تعزيز السلاح النووي الإسرائيلي أو أي دولة أخرى تسعى لتطوير برامجها لإنتاج أسلحة الدمار الشامل، وذلك بإنشاء منطقة شرق الأوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل يسودها الاستقرار، تعزيزاً للسلام والأمن الدوليين وتوطيداً لنظام عدم الانتشار العالمي.

**السيد بنيتيز فيرسون (كوبا)** (تكلم بالإسبانية): إن استراتيجيات نزع السلاح وعدم الانتشار الإقليميين والدوليين تكمل بعضها بعضاً، ولذلك ينبغي أن تنفذ على نحو متزامن. وهذا النهج وافقت عليه بتوافق الآراء جميع

الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ثانياً، مطالبتها بالتوقف الفوري عن إنتاج أو تكديس أي مواد انشطارية أو أية مواد أو آليات ومعدات أخرى تستخدم في إنتاج أسلحة الدمار الشامل ووقف جميع تجاربها النووية وتفكيك ترساناتها النووية القائمة. ثالثاً، تقييد جميع الدول، وبخاصة النووية منها، بالتزاماتها المنصوص عليها في جملة القرارات الدولية ذات الصلة بالقضية بوقف جميع أنواع المساعدات المالية والتقنية والعلمية التي تدخل في تطوير ترسانات إسرائيل ذات الدمار الشامل.

إن الظروف الدولية الراهنة تتطلب اتخاذ خطى جادة وحثيثة باتجاه إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل، وفي مقدمتها النووية، في الشرق الأوسط. وهو الأمر الذي من شأنه لو تحقق أن يساهم إلى حد كبير في التخفيف من حدة التوتر الأمني وحالة عدم الاستقرار بالمنطقة، بل وفي فتح الطريق أمام تعزيز الحوار وإعادة مسيرة مفاوضات السلام بين الأطراف المعنية للوصول إلى التسوية العادلة والشاملة والدائمة للقضية الفلسطينية ومشكلة الشرق الأوسط، دعماً لأمن واستقرار جميع دولها وشعوبها.

وختاماً فإننا نأمل من الوفود الأعضاء في اللجنة في العمل على دعم مشروع القرارين المعنيين بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، وبخطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط، لا سيما وأنهما يعكسان الواقع الحي والمقلق الذي تعيشه المنطقة ويتماشيان مع الجهود الدولية الرامية إلى نزع السلاح النووي الشامل لتحجيب الشعوب كافة ويلات الحروب وضمان مستقبل البشرية.

**السيد العقاب (الكويت)**: إن منطقة الشرق الأوسط لا تزال تواجه تهديدات ومخاطر أمنية من انتشار واستخدام أسلحة الدمار الشامل والأسلحة النووية التي تشكل مصدر قلق على المنطقة لا يجوز تجاهله.

الأمم المتحدة عليها. إننا نؤكد على أن الموارد المحدودة المتوفرة للمراكز الإقليمية ينبغي أن تخصص لمشاريع تراعي مراعاة واجبة أولويات الأمم المتحدة المتفق عليها في مجال نزع السلاح، وفي صدارتها نزع السلاح النووي.

**السيدة توفيل (باكستان) (تكلمت بالانكليزية):**

أخذ الكلمة لتناول موضوع نزع السلاح الإقليمي.

نشكر السيد نوبواكي تاناكا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح، وجميع الأشخاص الآخرين الذين قدموا عروضاً وأعطونا صورة شاملة للجهود المبذولة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي لتعزيز التآزر بين الأمم المتحدة والمنظمات والكيانات الإقليمية. ومن عروضهم اتضح أن المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تسهم إسهاماً هاماً في إحلال السلام وتحقيق الاستقرار حول العالم. إن هذه المنظمات تدعم وتكمل عمل الأمم المتحدة.

ويمكن السعي إلى تحقيق نزع السلاح والتوازن في مجال الأسلحة التقليدية بطريقة فعالة جداً إذا ارتكزت النهج العالمية على مبادرات إقليمية قابلة للبقاء. وينبغي المضي بكليهما بالتداف. وفي هذا الصدد ثمة ثلاثة عناصر مهمة: تدابير بناء الثقة، وحل الصراعات، واتخاذ تدابير موثوق بها ترمي إلى نزع السلاح الإقليمي.

والشواغل الرئيسية المتعلقة بالأسلحة النووية تخرج إلى جعل التركيز على التهديد الذي تمثله الحياة الواسعة النطاق للأسلحة التقليدية المتقدمة والمتطورة غير واضح. والمناطق تؤدي دوراً هاماً في الحد من الأسلحة التقليدية والقوات المسلحة. ومعااهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا حققت التقدم الملموس في تقليل الأسلحة التقليدية وفي وضع تدابير لبناء الثقة. إن بضعة تدابير كهذه بادر إليها المنتدى الإقليمي لرابطة أمم جنوب شرق آسيا، ومؤخراً

الدول الأطراف في الأمم المتحدة، على الرغم من أنه لا ينفذ في معظم الحالات. وللأمم المتحدة أن تؤدي دوراً أساسياً في ضمان التكامل بين عمليات نزع السلاح الإقليمي والدولي.

ونقر بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها إدارة شؤون نزع السلاح تحقيقاً لذلك الغرض. ولكن هناك الكثير الذي ينبغي القيام به. وأية استراتيجية لنزع السلاح أو عدم الانتشار الإقليمي يجب أن تأخذ في الحسبان، حتى تكون فعالة، الخصائص والظروف المحددة للمنطقة: ويجب أن يكون الهدف تعزيز الأمن والاستقرار الإقليميين على أدنى مستوى ممكن من الأسلحة والقوات المسلحة دون المساس في نفس الوقت بأمن أي دول مشاركة.

ونعتقد أن استراتيجيات نزع السلاح الإقليمي يجب أن تعطي الأولوية لإزالة القدرات واللاتوازنات النووية التي تؤدي إلى قدر أكبر من زعزعة الاستقرار. وينبغي لذلك أن يشمل إزالة القدرة على إطلاق عمليات هجومية واسعة النطاق وشن هجمات مفاجئة.

ويمكن للمراكز الإقليمية للسلام ونزع السلاح التابعة للأمم المتحدة أن تسهم إسهاماً كبيراً في التعاون والتفاهم بين الدول في كل منطقة. ولذلك تؤيد كوبا تأييداً راسخاً مشروع القرار A/C.1/61/L.9 المتعلق بالمراكز الإقليمية والمقدم من حركة عدم الانحياز إلى اللجنة. وكوبا قدمت أيضاً مشروع القرار A/C.1/61/L.14 المتعلق بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

ومن الجوهري أن نواصل تقديم كل التأييد الضروري للمراكز الإقليمية. ونلاحظ أن عدداً من الجهات المانحة للأموال للمركز في أمريكا اللاتينية ترى على وجه التحديد أن تستعمل هذه الأموال في مشاريع محددة تمهياً، مما لا يتطابق بالضرورة مع أولويات نزع السلاح التي وافقت

على الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة اعتبر حفظ السلام والأمن على المستوى العالمي المسؤولية الرئيسية للمجتمع الدولي فإن التوترات على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي تشكل في الواقع المصدر الرئيسي لعدم الاستقرار. وتسهم تلك التوترات في سباق التسلح، مما يعرض للخطر السلم والأمن الدوليين ويقوض أيضا الجهود الرامية إلى تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وبالتالي، فإن حدوث سباق متصاعد في التسلح، وبخاصة في مناطق التوتر والصراع، يعيق التسوية السلمية للمنازعات، ما يجعل حلها أكثر صعوبة؛ إذ إنه يوسع نطاق الفقر وينشر اليأس والغضب.

وثمة سبب آخر في تقديم وفد بلدي لمشروع القرار هذا، وهو توفر مجموعة هائلة من الأدلة التي تثبت بجلاء أن اتخاذ تدابير لبناء الثقة في المناطق التي تعاني من التوترات قد جنى فوائد ملموسة للسلام. إذ يمكن للدول، تخفيض مستوى التوترات عن طريق تدابير بناء الثقة والتسوية السلمية للمنازعات، أن تكرر مواردها وطاقاتها للتقدم الاجتماعي والاقتصادي لشعوبها. ويمكن لنهج كهذا أيضا أن يكمل جهود تحديد الأسلحة ونزع السلاح، نظرا إلى أن معظم التهديدات للسلام والأمن في عهد ما بعد انتهاء الحرب الباردة ينشأ على نحو رئيسي بين الدول الواقعة في نفس المنطقة أو المنطقة دون الإقليمية.

إن سباق التسلح الإقليمي مصدر أذى للتنمية. وحياسة ترسانات عسكرية تتجاوز متطلبات الأمن المشروعة هي السبب الرئيسي للضعف الاقتصادي في عدة أجزاء من العالم. وتقوم علاقة تعاونية بين الصراع والتخلف، وبين الحرب والفقر. هذه العلاقة الخفية يجب فصمها ابتغاء إنهاء معاناة قطاعات واسعة من البشرية.

وسباق التسلح الإقليمي يجب أن يوقف عن طريق تحقيق الأمن على أدنى مستوى من التسلح. وبالتالي، يمكن

منظمة شنغهاي للتعاون. وبالمثل تسهم منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأفريقي إسهامات رائعة.

ولقد ساهمت المناطق الخالية من الأسلحة النووية في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. وهناك تأييد هائل لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

والجهود الأوسع التي تبذل لإحلال السلام وتحقيق الأمن ينبغي أن تقوم على أساس صنع السلام وحفظ السلام والممارسات الاقتصادية والتجارية العادلة، وحماية المدنيين في الصراعات، والحوار بين المنظمات ونزع السلاح. وينبغي ألا يكون النهج المتبع حيال نزع السلاح نهجا مجزئا. وتعمل المنظمات الإقليمية بشكل متزايد على تحقيق تلك الأهداف. وهي، على وجه الخصوص، أصبحت تشارك في دعم عمليات حفظ السلام.

ونعتقد أن الجهود التي تبذلها البلدان لتشجيع نزع السلاح الإقليمي وتراعي الخصائص المحددة لكل منطقة، وفقا لمبدأ الأمن غير المنقوص على أدنى مستوى من التسلح، من شأنها تعزيز الاستقرار لجميع الدول. ولذلك من المستصوب كثيرا أن تبرم الدول، حيثما كان ذلك ممكنا، اتفاقات على نزع السلاح وعدم الانتشار وتدابير بناء الثقة على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أدعو مرة أخرى وفد باكستان إلى عرض مشروع القرارين A/C.1/61/L.42 و A/C.1/61/L.43.

**السيد خليل الله** (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أود أن أعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.42 المعنون "تدابير بناء الثقة في السياق الإقليمي ودون الإقليمي". والدول مقدمة مشروع القرار هي أوكرانيا وبنغلاديش وكولومبيا والكويت وماليزيا وباكستان.

والأمن في مناطقها وأسهمت في تحسين الظروف الاجتماعية - الاقتصادية لسكانها.

وفي فقرات المنطوق يهيب مشروع القرار بالدول الأعضاء أن تمتنع عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، وأن تعيد تأكيد التزامها بالتسوية السلمية للمنازعات. بموجب الفصل السادس من الميثاق، وأن تفتح المشاورات والحوار في مناطق التوتر والصراع، بدون شروط مسبقة. ويحث مشروع القرار الدول على الامتنال الصارم للاتفاقات الثنائية والإقليمية والدولية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح التي تكون الدول المتنازعة طرفا فيها.

كما يحث مشروع القرار على المحافظة على التوازن العسكري في مناطق التوتر في منظومات الأسلحة، ويشجع على تعزيز التدابير الثنائية والإقليمية لبناء الثقة بغية تفادي الصراع ومنع الاندلاع غير المقصود والعرضي لأعمال القتال. كما يطلب إلى الأمين العام أن يتشاور مع الدول الإقليمية وأن يتثبت من آرائها بغية تعزيز تدابير بناء الثقة في مناطق التوتر.

ويرى وفدي بأن مشروع القرار يشكل منهاجا لجميع مناطق التوتر والصراع بتشجيع الدول على معالجة نزاعاتها بطريقة سلمية وبتفادي شبح الحرب والتدمير. وبالتالي فإن وفدي والمقدمين الآخرين لمشروع القرار يأملون أن تعتمد هذه اللجنة مشروع القرار A/C.1/61/L.42 بالموافقة الكاملة.

وأود الآن أن أتولى عرض مشروع القرار A/C.1/61/L.43، المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي"، بالنيابة عن وفود إسبانيا وألمانيا وبنغلاديش وبيرو وبيلاروس والجمهورية العربية السورية وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وليبيريا وماليزيا ومصر ونيبال، وبلدي، باكستان.

لنزيح من التدابير السياسية والعسكرية لناء الثقة أن يساعد على تعزيز السلام والأمن وأن يشجع مناطق التوترات أيضا على اتخاذ تدابير ترمي إلى نزع السلاح وتحديد الأسلحة.

ويمثل مشروع القرار تطلعات قسم كبير من المجتمع الدولي. فهو يسلط الضوء على بضعة جوانب لتدابير بناء الثقة. أولا، ينبغي لتدابير بناء الثقة أن تعتمد الدول المشتبكة في منازعات حول الأراضي أو غيرها من المنازعات ابتغاء منع نشوب الصراع المسلح عن طريق الحوار الثنائي أو دون الإقليمي أو الإقليمي. ثانيا، نبذ استخدام القوة أو التهديد باستخدامها وإعادة التأكيد على مبادئ الميثاق الواردة في إطار الفصل السادس يمكن أن يسهل التسوية السلمية للمنازعات بين الدول. ثالثا، ينبغي وضع تدابير لبناء الثقة تشجع الحفاظ على التوازن العسكري بين دول المنطقة الواحدة في حيازة مختلف منظومات الأسلحة وفي استحداثها ونشرها. رابعا، ينبغي وضع تدابير بناء الثقة لتعزيز السلام على طول الحدود لتجنب نشوب الصراع ومنع النشوب غير المقصود أو العرضي للأعمال العدائية، بخاصة في المناطق التي توجد فيها أسلحة نووية.

ودياجاجة مشروع القرار تعيد التأكيد على الأغراض والمبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة وتذكر بقرارات الجمعية العامة وهيئة نزع السلاح المتعلقة بمنع الصراع المسلح. وتقر بالحاجة إلى الحوار السلمي في مناطق التوترات ابتغاء درء الصراع، وترحب بعمليات السلام التي تم فعلا الشروع فيها في مختلف المناطق من أجل حل المنازعات بالوسائل السلمية على المستوى الثنائي أو بوساطة أطراف ثالثة. كما يعترف مشروع القرار بأن المناطق التي وضعت بالفعل تدابير لبناء الثقة على الصعيد الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي في المجالين السياسي والعسكري، بما في ذلك تحديد الأسلحة ونزع السلاح، قد حسنت بقدر كبير مناخ السلام

تصبح إطارا لاتفاقيات إقليمية. كما يطلب إلى الأمين العام أن يلتمس آراء الدول الأعضاء وأن يقدم تقريراً للجمعية العامة في دورتها الثانية والستين.

ويتطلع مقدمو مشاريع القرارات إلى الدعم القوي من اللجنة لمشاريع القرارات هذه، التي تعكس الشواغل والمصالح الأساسية للمجتمع الدولي في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة. وهناك مصلحة ملزمة في التوصيات الواردة في القرارات وفي متابعة هذه التوصيات وتنفيذها الصادق. كما تمثل مشاريع القرارات هذه الآراء المدروسة للعديد من الدول والمناصرين المتعددين.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): يبدو أنه لا توجد أي وفود أخرى ترغب في الإدلاء ببيانات بشأن موضوع نزع السلاح الإقليمي. فلنواصل إذن عرض مشاريع القرارات المتعلقة بنزع السلاح والأمن الإقليميين.

**السيد الحاج علي** (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): إنه لمن دواعي شرف الوفد الجزائري وسعادته أن يعرض مرة أخرى على اللجنة الأولى مشروع القرار المعنون "تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط"، A/C.1/61/L.34، بالنيابة عن الوفود الـ ٣٦ للبلدان الأوروبية - المتوسطية والدول الأعضاء.

ومن خلال استمرار وانتظام تقديم مشروع القرار هذا، يظهر مقدموه رغبتهم الثابتة في جعل حيز البحر الأبيض المتوسط منطقة للسلام والاستقرار. ويؤكدون مجدداً على عزمهم على الاضطلاع بدور فعال في المحافظة على السلام والأمن دولياً، تماماً مثلما يعربون عن تصميمهم على تعزيز التعاون والتضامن في منطقة بدت فيها على مدى التاريخ فضائل التبادل بين السكان.

إن المستقبل المشترك لسكان منطقة البحر الأبيض المتوسط جعل الحوار أمراً ضرورياً ومناسباً، وهو حوار

ويهدف مشروع القرار هذا إلى تعزيز مساعي نزع السلاح في مجال نزع السلاح التقليدي على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وبالرغم من الأهمية الواضحة لهذه المسألة، فإنها لم تنلق الاهتمام والدعم اللذين تستحقهما. ويلزمنا التركيز الشديد على التوازن التقليدي في تحديد الأسلحة.

ويحدد مشروع القرار L.43، في ديباجته، عدة مبادئ ومفاهيم، بما في ذلك الدور الحاسم لتحديد الأسلحة في تعزيز السلام والأمن، والتهديدات للسلام في عصر ما بعد الحرب الباردة الناشئة أساساً بين دول تقع في منطقة إقليمية أو دون إقليمية واحدة، والمحافظة على التوازن في القدرات الدفاعية للدول بأدنى مستوى من التسلح بوصفه إسهاماً في تحقيق السلام والاستقرار، وتشجيع الاتفاقات الرامية إلى تعزيز السلام والأمن بأدنى مستوى ممكن من التسلح والقوات العسكرية، والمسؤولية الخاصة التي تتحملها الدول ذات الأهمية العسكرية والدول التي تتمتع بقدرات عسكرية أكبر عن تشجيع عقد الاتفاقات من أجل تحقيق السلام والأمن الإقليميين، والهدف المتمثل في الحيلولة دون إمكان شن هجوم عسكري مفاجئ وهدف تجنب العدوان.

كما تلاحظ ديباجة مشروع القرار باهتمام خاص المبادرات المتخذة في مختلف المناطق، بما في ذلك في عدد من بلدان أمريكا اللاتينية، والاقتراحات الرامية إلى تحديد الأسلحة التقليدية في جنوب آسيا. ويسلم مشروع القرار بصلاحيته وقيمة معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا، التي يصفها بأنها تشكل حجر زاوية للأمن الأوروبي.

ويقرر مشروع القرار A/C.1/61/L.43، في منطوقه، إيلاء اهتمام عاجل للمسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، ويطلب إلى مؤتمر نزع السلاح أن ينظر في صياغة مبادئ يمكن أن



والثقافات في المنطقة الأوروبية - المتوسطية بغية تعزيز السلام والأمن والتعاون. ويهيب النص بدول المنطقة التي لم تعلن رسمياً عن تمسكها بكل الصكوك القانونية التفاوضية المتعددة الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار النووي على أن تفعل ذلك، ويشجع كل الدول على المساعدة في وضع تدابير بناء الثقة للترويج للانفتاح والشفافية.

ويشجع مشروع القرار هذا دول المنطقة أيضاً على تقوية تعاونها في محاربة الإرهاب بكل أشكاله وتحليلاته، آخذة في الحسبان قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، وفي محاربة الجريمة المنظمة والنقل غير المشروع للأسلحة والإنتاج غير المشروع للمخدرات والاتجار بالمخدرات، وكلها تشكل تهديداً على السلام والاستقرار.

وهذا العام لمسنا أن الوقت قد حان لإدخال فقرة جديدة على الديباجة لتسليط الضوء على أول مؤتمر قمة لمنطقة أوروبا - البحر الأبيض المتوسط، الذي انعقد في ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ في برشلونة. ذلك الحدث كرر الطابع التاريخي الخاص للعلاقات الأوروبية المتوسطية وشدد على الاحتياطي الهائل للتكاملية التي ينبغي تطويرها أكثر. بما يعود بالمنفعة المتبادلة على دول وشعوب المنطقة.

كما أردنا أن نشدد، في نفس الفقرة، على اعتماد مؤتمر القمة مدونة السلوك الأوروبية - المتوسطية لمواجهة الإرهاب التي تشكل، بنظرنا، معلماً تاريخياً في نشاط المجتمع الدولي لوضع إطار موحد شامل متعدد الأطراف للتعاون في سبيل مكافحة هذه البلية عبر الوطنية.

وبالمثل، أردنا أيضاً استكمال الفقرة ٧ من المنطوق بإدراج تعبير فيها حول محاربة حصول الجماعات الإرهابية على أسلحة الدمار الشامل، لجعل الفقرة تتسق مع النصوص الأخرى المعتمدة في إطار الأمم المتحدة.

أصبح أكثر عمقا في الأعوام الأخيرة بسبب تعدد شبكات التعاون بين جانبي البحر. وعلى سبيل المثال، تلك هي الحالة في منتدى البحر الأبيض المتوسط، ومحادثات ٥ زائدا ٥ ومؤتمر وزراء الداخلية لغرب البحر الأبيض المتوسط. وتظهر تلك المبادرات الوعي المتزايد بالصلة الوثيقة بين الأمن في أوروبا والأمن والاستقرار في البحر الأبيض المتوسط. ومنذ مؤتمر برشلونة - الذي مرت ذكره السنوية العاشرة في تشرين الثاني/نوفمبر الماضي - التزمت بلدان الاتحاد الأوروبي وبلدان الجانب الجنوبي للبحر الأبيض المتوسط بعملية للحوار والشراكة من خلال تكثيف الجهود المشتركة لتعزيز وتوطيد السلام والأمن في المنطقة ولإرساء الأسس لمختلف أنواع التعاون.

ويشمل مشروع القرار A/C.1/61/L.34 مضامين مشروع القرار الذي اعتمد في الدورة السابقة (القرار ٩٤/٦٠)، ويحاول أن يغطي نطاقاً واسعاً من المواضيع المتصلة بتعزيز السلام والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط. وهو يؤكد على الطابع الذي لا يتجزأ للأمن في البحر الأبيض المتوسط ويشير إلى المبادرات التي اتخذتها بلدان البحر الأبيض المتوسط لتوطيد السلام والأمن والتعاون. ويؤكد مشروع القرار مجدداً على واجب جميع دول المنطقة في المساعدة على تحقيق الاستقرار والأمن في منطقة البحر الأبيض المتوسط والتزام هذه الدول باحترام مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأحكام إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول.

ويؤكد مشروع القرار أيضاً على المبادئ الأساسية التي تركز عليها الجهود التي تبذلها بلدان البحر الأبيض المتوسط لإزالة كل أسباب التوتر من المنطقة، ولحسم المشاكل القائمة هناك بطريقة سلمية عادلة دائمة. ويدعو إلى إزالة التباينات الاقتصادية والاجتماعية وإلى النهوض بالاحترام المتبادل وإشاعة تفاهم أفضل بين الشعوب

المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا“، بالنيابة عن المشاركين في تقديمه وهم: أنغولا، بروندي، تشاد، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، ساو تومي وبرينسيبي، غابون، غينيا الاستوائية، الكاميرون، الكونغو، وبلدي، رواندا.

منذ أكثر من ١٥ سنة ظلت منطقة وسط أفريقيا تواجه صراعات شديدة تسببت في خسائر هائلة بالأرواح، واحتثا كبيرا للسكان من ديارهم وتدفقات للاجئين وقلقل مزمنة، فضلا عن عواقب مؤذية أخرى للتنمية الإقليمية.

وقد أدركت الدول الأعضاء الحاجة الملحة إلى اتخاذ دول وسط أفريقيا التدابير التي من شأنها تخفيض التوتر وسوء الفهم فيما بينها. وإن مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.33 يعترف بأهمية وفعالية تدابير بناء الثقة تلك التي تساهم مساهمة شاملة في الاستقرار الإقليمي وفي السلام والأمن الدوليين. ويهدف مشروع القرار إلى النهوض بتدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية تخفيض التوتر وتقليل الصراع، والمساهمة، بالتالي، في السلام والأمن والتنمية.

إن الأثر الذي تخلفه تدابير بناء الثقة هذه كبير جدا. ويلاحظ مشروع القرار مع الارتياح أن دول المنطقة دون الإقليمية ما فتئت تبذل الجهود لتعزيز علاقاتها الثنائية. وقد أدى ذلك إلى تحسينات كبيرة في مجال الأمن وكذلك في عودة الأحوال الطبيعية واستئناف النشاط الاقتصادي في الأماكن التي مزقتها الصراعات من قبل.

(تكلم بالانكليزية)

ثمة تحديات شتى ما زالت تتطلب اهتماما متواصلا من المجتمع الدولي. لذلك يطلب مشروع القرار من الأمين العام أن يقدم لأعضاء اللجنة الاستشارية الدائمة الدعم الضروري لتأسيس مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا

وكما كانت الحال بالنسبة إلى النصوص المماثلة في الدورات السابقة، تحدد المشاركون في تقديم مشروع القرار الثقة بأن مشروع القرار A/C.1/61/L.34 يحظى بتأييد كل أعضاء اللجنة وبأنه سيعتمد من دون تصويت.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): قبل إعطاء الكلمة

للمتكلم التالي أعطي الكلمة لأمين اللجنة لقراءة بيان وجيز.

**السيد سريفا** (أمين اللجنة) (تكلم بالانكليزية):

المفروض أن تكون لدى الوفود الآن الورقة غير الرسمية رقم ١، وهي بمثابة أداة مساعدة ترشد اللجنة في عملها أثناء الجزء من الدورة المخصص للبت في مشاريع القرارات في الأسبوع المقبل. وتدرج الورقة غير الرسمية كل مشاريع القرارات التي ستكون جاهزة للبت فيها يوم الاثنين. وقبل اختتام جلسة اليوم ستتكرم الرئيسة بقراءة نقاط إرشادية أساسية تتعلق بعملنا أثناء جزء البت في مشاريع القرارات. وستحصل الوفود أيضا على ورقة معلومات دقيقة حول القواعد الإجرائية التي تتبع عند البت في المشاريع.

وأود أن أبلغ الأعضاء بأن سيُبدل بيانات

شفوية يوم الاثنين فيما يتصل بمشاريع

القرارات A/C.1/61/L.9 و A/C.1/61/L.14 و A/C.1/61/L.18

و A/C.1/61/L.27 و A/C.1/61/L.33 و A/C.1/61/L.3. واستنادا

إلى الممارسة المعتمدة في العام الماضي، ستكون نصوص كل

البيانات الشفوية تلك متاحة اليوم في الغرفة S.2977.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): والآن أعطي الكلمة

لممثل رواندا ليعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.33.

**السيد نسينغيماننا** (رواندا) (تكلم بالفرنسية):

بصفتي الرئيس الحالي للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، يشرفني أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/61/L.33، والمعنون ”تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم

والذي كانت المشاركة في تقديمه واسعة: ٤٦ مشاركاً. وهو يعالج تعقد مسائل الأمن ونزع السلاح والاستقرار والتعاون، ويرز، في ذلك الصدد، التطورات في المنطقة أثناء السنتين الماضيتين. ومنذ عام ٢٠٠٢ أصبح النظر يتم في هذا القرار التقليدي للجنة الأولى مرة كل سنتين. وظل مغزى مشروع القرار النهوض بالمزيد من حسن الجوار والتعاون والتكامل بصفة ذلك أمراً حاسماً للأهمية للأمن والاستقرار الدائم والتنمية المستدامة في المنطقة.

لقد مرت منطقة جنوب شرقي أوروبا بتغيرات إيجابية عديدة جلبت مناخاً إيجابياً إلى المنطقة. وهذه التطورات الإيجابية تنعكس حسب الأصول في نص مشروع القرار. وإن التعاون فيما بين بلدان المنطقة جرى تكثيفه، خاصة في الميدان الاقتصادي، وتقاربها مع الاتحاد الأوروبي ومع المؤسسات الأوروبية - الأطلسية جرى تعزيزه. وفي غضون السنتين الماضيتين استؤنفت مفاوضات الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي بالنسبة إلى تركيا وكرواتيا، وأصبحت جمهورية مقدونيا بلداً مرشحاً لعضوية الاتحاد الأوروبي، ووقعت ألبانيا اتفاق الاستقرار والانتساب مع الاتحاد ودخلت البوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا كلها في مفاوضات مع الاتحاد بشأن اتفاقات الاستقرار والانتساب. وإن الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وميثاق الاستقرار في جنوب شرقي أوروبا وعملية التعاون في جنوب شرقي أوروبا، فضلاً عن منظمات أو مبادرات إقليمية أخرى، ساهمت كلها في هذه العمليات الإيجابية، مما قد يفضي إلى الاندماج التام لجميع بلدان المنطقة في الاتحاد الأوروبي والهيكل الأوروبية - الأطلسية.

غير أننا نعرف أن المنطقة ما زالت تواجه تحديات يمكن أن تضر بمجمل أمنها واستقرارها. ومن الأهمية بمكان مواجهة تلك التحديات بطريقة لا تؤدي إلا إلى شيوع الاستقرار والأمن في المنطقة.

والمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، ولتشغيلهما الفعلي بسلاسة. ومن الجوهر أيضاً أن نواصل تقديم الدعم للاضطلاع بكامل برامج الأنشطة المعتمدة في الاجتماعات الوزارية الإقليمية، وآخرها الاجتماع المعقود في كيغالي برواندا من ٢٥ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. ومن حصائل ذلك الاجتماع القرار بعقد مؤتمر دون إقليمي في ياوندي بالكاميرون لمعالجة المشاكل الأمنية عبر الوطنية في المنطقة الفرعية. وذلك القرار دفعته إلى اتخاذه الحالة في دارفور، ولكنه انبثق أيضاً من التسليم بأنه توجد أيضاً مشاكل أمنية عبر وطنية مماثلة في أجزاء أخرى من المنطقة الفرعية.

لقد أُجريت تغييرات طفيفة في صيغة مشروع القرار A/C.1/61/L.33 مقارنة بالنص الذي اعتمد في العام الماضي وأصبح القرار ٨٧/٦٠. أما الجوهر فقد بقي أساساً كما كان. لذلك نتطلع إلى تأييد كل الوفود لمشروع القرار وإن النسخ السابقة منه تركت فعلاً أثراً إيجابياً على الحالة الأمنية في المنطقة دون الفرعية. وإن اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء سيبعث برسالة قوية بأن المجتمع الدولي يواصل التزامه بالمعالجة الشاملة للتحديات الأمنية التي يواجهها وسط أفريقيا.

**الرئيسة (تكلمت بالانكليزية):** أعطي الكلمة لممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة الذي سيعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.46.

**السيد ستيفنسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة) (تكلم بالانكليزية):** يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.46 المعنون "صون الأمن الدولي - علاقات حسن الجوار والاستقرار والتنمية في جنوب شرق أوروبا".

مشروع القرار هذا متابعة للقرار ٥٩/٥٩ الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام ٢٠٠٤ من دون تصويت

ووفدي، كونه المتبني الرئيسي التقليدي لمشروع القرار هذا، يتمنى أن يحصل المشروع على تأييد توافقي ليتسنى للجنة أن تعتمد، من دون تصويت، نصا يحظى بمشاركة واسعة في تبنيه في صفوف العضوية، كما كانت الحال في مرات سابقة كثيرة.

ولبلوغ تلك الغاية، لن يدخر وفدي جهدا للتشاور والتعاون في الأيام المقبلة مع كل الوفود المهمة بغية تسوية الاختلافات المتبقية حول بضع فقرات. وبعد ذلك سنتقدم بنص منقح لمشروع القرار ستصدره الأمانة العامة في وثيقة بالرمز A/C.1/61/L.46/Rev.1.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مناقشتنا المواضيعية عن آليات نزع السلاح. وأعطي الكلمة أولا للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عن الموضوع.

**السيد كهيلوتو** (فنلندا) (تكلم بالانكليزية): أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان التي أعلنت تأييدها لهذا البيان.

الاتحاد الأوروبي، بصفته مساندا قويا لتعددية الأطراف الفعالة، يولي أهمية عظيمة لآلية نزع السلاح التي تعمل بنجاح. ويعتبر الاتحاد الأوروبي الجمعية العامة ولجنتها الأولى ومؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح، وشتى المعاهدات الدولية بأجهزتها وعملياتها الاستعراضية، عناصر يعضد بعضها بعضا. وآلية نزع السلاح هذه أدت دورا أساسيا في إنتاج مكونات حيوية من القانون الدولي وأسست أيضا آليات لرصد تنفيذ شتى المعاهدات والمعايير والامتنال لها. ولكل جهاز ضمن الآلية دوره الخاص ومهامه الخاصة، بما له من قيمة مضافة خاصة به ينبغي أن تستخدم لتحقيق الفائدة القصوى، فيمهد الطريق أمام قرارات تجعل العالم أكثر أمنا لجميع مواطنينا.

مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد ومخلفات الحرب المتفجرة ما زالت قائمة بالنسبة إلى أجزاء معينة من المنطقة. والشئ نفسه يصدق بالنسبة إلى الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإلى الاتجار بالبشر، وتهريب المخدرات، وغسل الأموال، والجريمة المنظمة، والفساد، وإن كان بعض التقدم قد تحقق. لذلك مطلوب استجابة إقليمية دؤوبة أقوى وبذل جهود متضافرة لتعزيز سيادة القانون وتطبيق التدابير الملائمة. وتقوم الحاجة إلى تعزيز الجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية وإلى تعاون أوثق بين الدول مكرس للحد من الأسلحة ونزع السلاح وتدابير بناء الثقة ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل وتطهير الألغام ومنع كل أعمال الإرهاب. وتلك المسائل والإجراءات كلها إما مذكورة على النحو الواجب في مشروع القرار أو أنه يطالب بها.

المسؤولية عن الاستقرار والتنمية في جنوب شرقي أوروبا تعتمد بالدرجة الأولى على بلدان المنطقة. ومما يبعث على التشجيع أن بلدان المنطقة قد زادت من جهودها للتغلب على ما يسمى بثقافة الاتكالية وبدأت في تحمل المسؤولية عن تملك عملية تعاون إقليمي محسن. وما مرّ به ميثاق الاستقرار في جنوب شرقي أوروبا من تحول تدريجي إلى إطار تعاوني أكبر إقليمي الملكية يشهد على ذلك الجهد. كما أن تعاون البلدان المشتركة في عملية تعاون جنوب شرقي أوروبا قد تعاظم وازداد أهمية.

ووفدي يشق بأن مشروع القرار A/C.1/61/L.46 مستقبلي النظرة. وهدفه يظل تعريف التدابير والجهود التي ستفضي إلى مزيد من الاستقرار في منطقة جنوب شرقي أوروبا، وإلى تخفيض وإزالة التهديدات الموجهة إلى أمنها، وإلى تشجيع التنمية. والعديد من المقترحات التي كانت قد طرحتها الوفود المهمة في سياق المشاورات التي أجريت حتى الآن قد تم الأخذ بها وأدرجت فعلا في مشروع القرار.

وهيئة نزع السلاح بدورها لها أيضا دور هام تؤديه بصفتها الهيئة التداولية العالمية المعنية بترع السلاح. والاتحاد الأوروبي يرحب بالاتفاق على جدول أعمالها وما أعقبه من استئناف عملها في هذه السنة، بعد عدة سنوات من الخمول. إن هدف الاتحاد الأوروبي هو أن يرى هيئة نزع السلاح تقرر توصيات لإحراز أهداف نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية، وتوصيات بشأن تدابير عملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية، استنادا إلى البنود المضمونة المدرجة في جدول أعمال الهيئة لدورة العمل الحالية. ويود الاتحاد الأوروبي أن يرى الطاقات الكاملة لهيئة نزع السلاح تستغل الآن على خير وجه، بعد أن استأنفت الهيئة عملها وحيث يجري تحسين فعالية أساليب عملها.

ولئن كان هناك مجال لمزيد من التحسين، فإن تلك الآلية تظل محتفظة بإمكانياتها لتأدية وظائفها. وبطبيعة الحال تقوم الحاجة إلى تزويد الأمانة التي تقدم الخدمات لهذه الآلية، أي إدارة شؤون نزع السلاح، بالموارد الكافية للاضطلاع بالعمل التشغيلي اليومي. وقد جلب هذا العام لنا مناقشات بناءة وواعدة بعض الشيء. إن ما يتسم بأهمية أساسية، إذا أريد لأي آلية أن تعمل، هو، في المطاف الأخير، الإرادة السياسية لاستخدامها بأمانة والتقييد التام بالواجبات والالتزامات المعلنة.

**السيد مير (كندا)** (تكلم بالانكليزية): ثمة علامة رمزية تكمن في حقيقة أن مناقشاتنا حول آلية الأمم المتحدة لترع السلاح تأتي في أسفل قائمة مناقشاتنا المواضيعية. وأقول ذلك لا لأن الموضوع أقل أهمية من مجموعات المواضيع الأخرى، وإنما لأنه يتسم بأهمية حاسمة لدى سعينا إلى تحقيق التقدم بشأن المسائل النووية والتقليدية وغيرها. ومن المناسب في هذا الصدد النظر في موضوع اليوم بصفته ركيزة وعاملا مساعدا للمناقشات التي أجريناها في الأسبوعين الماضيين.

إن الجمعية العامة ولجانها الرئيسية تشكل منتدى عالميا لصنع القرار، ويتعين عليها، تبعا لذلك، أن تبرز أشد التحديات المعاصرة إلحاحا في عملها. واللجان أيضا ينبغي لها أن تكون قادرة على الاستجابة للترابط المتزايد للمسائل المعروضة على الجمعية العامة.

لقد ظل الاتحاد الأوروبي ثابتا في التزامه بتنشيط اللجنة الأولى. ويرحب الاتحاد الأوروبي بالتقدم المحرز في هذه المسألة بالاتفاق على المبادئ المعتمدة في الدورتين الثامنة والخمسين والتاسعة والخمسين للجمعية العامة ويتفق مع الذين يشددون على أهمية تنفيذ تلك المبادئ. ثمة عمل متبق ينبغي إنجازه لبلوغ تلك الغاية، وينبغي إبقاء المسائل قيد الاستعراض المنتظم. ونود أن نعرب لكم، سيدي الرئيس، ولأمانة إدارة شؤون نزع السلاح، عن مشاعر التشجيع وآيات الشكر على جهودكم في هذه المسألة.

مؤتمر نزع السلاح هو المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد المتاح للمجتمع الدولي لغرض التفاوض بشأن نزع السلاح. وإن الافتقار إلى تحليل يحظى بتأييد عام للتهديدات والتحديات التي تواجه صون السلم والأمن الدوليين منع المؤتمر طيلة عقد من الاضطلاع بعمله التفاوضي الجوهري. لكن هذه السنة كانت مختلفة عن السنوات السابقة في مؤتمر نزع السلاح، حيث بدأ زخم جديد يتطور نتيجة للمبادرة الخلاقة لرؤساء المؤتمر الستة هذه السنة. والاتحاد الأوروبي يرحب بحرارة بالتطورات التي بعثت الحيوية في المؤتمر هذا العام: الاتفاق على جدول زمني للأنشطة، ومناقشات هيكلية موجهة، والعمل القيم الذي أنجزه أصدقاء الرؤساء، والمقترحات المقدمة حول مستقبل عمل المؤتمر، مما أفضى إلى رفع مستوى الأنشطة. ويحدونا الأمل أن تولد المناقشات الهيكلية الموجهة التي أجراها المؤتمر هذا العام زخما كافيا للخروج من المأزق الحالي وإعادة ذلك الجهاز الهام إلى العمل التفاوضي الجوهري.

لكن الإرادة السياسية ليست المكوّن الوحيد ضمن المعادلة. فالآلية أحيانا هي التي لا تستجيب بصورة ملائمة، وفي تلك الحالات يمكن لقليل من ضبط المحرك أن يساعد الآلية على الانطلاق من جديد.

وقد رأينا هذه السنة، في مؤتمر نزع السلاح، كيف أن نهجا جديدا لعمل منسق للرؤساء، ما يسمى بمبادرة الرؤساء الستة، قد أدى إلى وضع جدول زمني على امتداد سنة كاملة لمناقشات هيكلية مركزة بشأن كل بنود جدول الأعمال، بمشاركة من الخبراء. وقد وفر هذا تحسينا هاما مقارنة بالسنوات السابقة. وترك لدينا أيضا شعورا بالتفاؤل بأننا يمكن أن نحقق إنجازات أكبر. إن مؤتمر نزع السلاح لم يستأنف بعد عمله بالمستوى المتوقع، ولم ينتج نتائج ملموسة، كما أن التكرار الخفض لمبادرة الرؤساء الستة في عام ٢٠٠٧ لا يمكن اعتبارها نجاحا. وبدلا من ذلك، نريد أن نرى مؤتمر نزع السلاح يستخدم استخداما أفضل الوقت المخصص له، مع إيلاء مزيد من الاهتمام للمسائل الناضجة للتفاوض بدلا من تكريس قدر متساو من الوقت لكل بنود جدول الأعمال. ونود أن نرى أيضا آلية تنشأ للمؤتمر حتى يضطلع بعمله باتساق طوال السنة. إن نتائج دورة ٢٠٠٦ تعطي بصيص أمل بأن تلك الأهداف المتواضعة نسبيا يمكن تحقيقها.

واللجنة الأولى مثال آخر على نجاح مهمة ضبط المحرك في المساعدة على تحسين الأداء. فقد دخلنا في روتين تنظيم عملنا بتقسيمه إلى مجموعات مواضيعية، وأجرينا مناقشات تفاعلية، مع متكلمين مدعويين وممثلين لمنظمات غير حكومية. وإن الأخذ بأسلوب إدارة أعمال اللجنة كما لو كانت مؤسسة تجارية من حيث تنظيم الوقت يعني إنجاز نفس القدر من العمل في اجتماعات أقل. ثمة مجال للقيام بالكثير، على سبيل المثال، بتأمين الاتفاق في مكتب الجمعية العامة على الانتقال إلى جدول للأعمال يتجاوب مع مجالات

ومن شأن تقييم موضوعي لآلية نزع السلاح المتعددة الأطراف القائمة في السنوات الأخيرة أن يكشف لنا أنها لا تعمل كما كان مفروضا. فأخر مرة أنتج فيها مؤتمر نزع السلاح معاهدة جديدة كانت في عام ١٩٩٦، قبل عقد. ومنذ ذلك الوقت ظل المؤتمر، من الناحية الفعلية، من دون برنامج للعمل. وهيئة نزع السلاح اتفقت على جدول أعمال للمرة الأولى منذ عام ٢٠٠٣، ولكنها، بدورها، لم تفلح في الدفع قدما بالقضايا في السنوات الأخيرة. ولقد مرت ١٨ سنة منذ أن تمكنت الدول من الاتفاق على عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح والحد من الأسلحة ومنع انتشار أسلحة التدمير الشامل. ومن الأمثلة الأحدث على المشاكل التي تغرق فيها الآلية مؤتمر استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الخاص بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، الذي عقد في هذا الصيف واختتم أعماله من دون التوصل إلى اتفاق على وثيقة بالنتائج، شأنه شأن مؤتمر أيار/ مايو ٢٠٠٥ الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية الذي عقد قبله. لقد صرف قدر كبير من الوقت والمال والجهد في الإعداد لهذين الاجتماعين وتنظيمهما، وينبغي لنا أن نسأل أنفسنا ما إذا كانت النتائج تبرر ذلك. هل نحن ملتزمون جديا بالعملية أم أننا نكتفي بتكرار الخطوات الرتيبة نفسها؟

ويحتاج البعض بأن تلك النتائج لا تتحمل وزرها الآلية نفسها، بل إنها انعكاس للافتقار إلى الإرادة السياسية في المجتمع الدولي عندما يتعلق الأمر بمسائل نزع السلاح. صحيح أن الإرادة السياسية حاسمة الأهمية في السعي إلى نزع السلاح النووي، لكنها حاسمة الأهمية أيضا في العمل الحثيث لقطع دابر الانتشار. وكان رئيس وزراء كندا، ستيفن هاربر، في خطابه أمام الجمعية العامة أثناء المناقشة العامة في الشهر الماضي (أنظر A/61/PV.14)، قد ذكر أن الانتشار النووي يشكل تهديدا لنا جميعا، وتحدى المجتمع الدولي أن يكفل تنفيذ قرارات مجلس الأمن تنفيذا تاما.

شأن الخضوع للمساءلة في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٥، ومع ورقات العمل الجديدة للمؤتمر الاستعراضي المقبل لاتفاقية حظر الأسلحة البيولوجية والسمية. ولكن إذا أوحى أحداث العام التالي بأن عطب محرك الآلية غير قابل للتصليح، فينبغي لنا ألا نخشى من أن نعكف، بعد سنة، على النظر في أفكار جديدة لتحقيق التقدم بشأن ملفات نزع السلاح الحاسمة الأهمية.

**الرئيسة** (تكلمت بالانكليزية): أعطي الكلمة مرة

أخرى لممثل كندا ليعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.22.

**السيد مير (كندا)** (تكلم بالانكليزية): أود أيضا في

إطار هذه المجموعة أن أعرض مشروع القرار A/C.1/61/L.22 المعنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق". ومشروع القرار هذا متابعة للقرار ٦٠/٩، الذي أنشأ قبل سنتين منتدى الخبراء الحكوميين لاستعراض مسألة التحقق.

وقد سمعنا من رئيس الفريق، في العرض الذي قدمه إلى لجنتنا في ١٦ تشرين الأول/أكتوبر، أن الخبراء اجتمعوا ثلاث مرات عام ٢٠٠٦. ومع أنه تم الاتفاق على التوصيات، فإن بضعة عناصر من السرد لا تزال مفتوحة، ولذا لم يكتمل التقرير النهائي بعد. ومع ذلك، تتواصل المشاورات بين أعضاء الفريق، ورئيسه متفائل بأنه سيتم التوصل إلى توافق آراء في المستقبل القريب.

وتعتقد كندا أنه حين يتم العمل الذي يقوم به الفريق، ينبغي تقديمه لاعتماده من جانب الجمعية العامة بكاملها. فالقرار ٦٠/٥٩ كلف الفريق أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، ولهذا كنا نأمل أن تتمكن اللجنة الأولى من النظر في التقرير هذه السنة. ولكن بما أن الدورة الحادية والستين تستمر حتى أيلول/سبتمبر المقبل، فمن الممكن عرض التقرير في وقت لاحق من هذه السنة أو حتى في مطلع السنة المقبلة، وفقا للجدول الزمني

المسائل التي نتعامل معها بدلا من الاكتفاء بسرد عناوين القرارات، والإقدام على مزيد من ترشيد القرارات وتقليل التكرار السنوي إلى الحد الأدنى والتشديد على أعمال المتابعة. مع ذلك، نشعر بأن عملنا هنا يمكن أن يكون نموذجاً يقتدى به في منتديات نزع السلاح الأخرى.

وطريقة أخرى لضبط محرك الآلية يمكن أن تتمثل في عقد دورة استثنائية رابعة للجمعية العامة مكرسة لنزع السلاح. والجهود ظلت تبذل باستمرار منذ عام ١٩٩٤ لعقد ذلك التجمع الذي يمكن أن يكلف بإجراء استعراض أشمل لآلية نزع السلاح، وبتقديم توصيات للتحسين، إضافة إلى المهام الضرورية مثل استعراض التقدم منذ الدورة الاستثنائية الأولى وتعريف مجالات الأولوية للمضي قدماً.

أخيراً، يجب أن نبقى أذهاننا مفتوحة حول الطرق الجديدة الخلاقة لإنعاش أو إكمال الآلية القائمة عندما يرى المجتمع الدولي أن الظروف ملائمة. وإن الأمثلة الحديثة على الترتيبات المتغيرة الأبعاد من هذا القبيل، مثل اتفاقية أوتاوا للألغام الأرضية وبروتوكول الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة، تبين كيف يمكن وضع المعايير وتغيير السلوك حتى عندما لا تتمتع الصكوك بالتمسك العالمي بها. تلك النهج قد لا تكون صالحة في كل المسائل، ولكن عندما تكون الآلية القائمة عاجزة عن الاستجابة لاحتياجات العالم الحقيقي، فإننا يجب أن لا نتردد في استكشاف طرق أخرى للتصرف.

ومع تحديد موعد انعقاد مؤتمرين استعريين في وقت لاحق من هذه السنة، مع الجو المحسن في مؤتمر نزع السلاح، ومع بدء اللجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠١٠ في عقد اجتماعها في الجزء الأول من عام ٢٠٠٧، ستكون لدينا فرصة وافية في الأشهر المقبلة للتدليل على أن الآلية يمكن أن تعمل بطريقة أفضل. وكندا ستؤدي بالتأكيد دورها للمساهمة في تحقيق نتائج إيجابية، بالبناء على الجهود الجماعية التي بذلناها لإعلاء

للمؤتمر الاستعراضي للاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة، الذي سيعقد في جنيف في المستقبل القريب.

كل ذلك يعكس تفاني بولندا من أجل قضية نزع السلاح العالمي، وإيماننا بأنه لا يمكن لنا تفعيل آلية نزع السلاح إلا بالمشاركة النشطة من جميعا. وقد شعرنا بارتياح كبير لأننا استطعنا المشاركة في تنشيط العمل ضمن هاتين الهيئتين: فهئية نزع السلاح استأنفت عملها الموضوعي وعقدت مداولات طال انتظارها، بينما أوجد مؤتمر نزع السلاح زحما جديدا.

ومنذ سنة، خاطبت الهيئة بشأن خطط الرؤساء الستة القادمين لمؤتمر نزع السلاح (انظر AC.1/60/PV.14). وقد عملنا بجهد إلى جانب الاتحاد الروسي، وجمهورية كوريا، ورومانيا وسلوفاكيا والسنغال لتنفيذ تلك الوعود والالتزامات. وهذه السنة، وعلى أساس الأنشطة الإيجابية لرؤساء المؤتمر في عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥، وضعنا جدولا زمنيا لأعمال المؤتمر. وكان جدول أعمال المؤتمر أساسا لذلك الجدول. وأثبتت المناقشات المنظمة طوال أسبوع أن جدول الأعمال لا يزال صالحا وواسعا بشكل كاف لمعالجة جميع المسائل ذات الأهمية الكبرى للدول الأعضاء.

وكان المدخل إلى أنشطة هذه السنة التعاون بين الرؤساء الستة للدورة، والمشاركة النشطة من جميع الوفود. فالتعاون بين الرؤساء مكننا من التغلب على أوجه القصور المتصلة بالرئاسات التي تستمر أربعة أسابيع. والمشاركة النشطة من جميع الوفود، ومشاركة الخبراء من العواصم أثبتت أن جميع الدول الأعضاء ترى أن مؤتمر نزع السلاح هيئة هامة يمكنها أن تسهم في مجال الأمن ونزع السلاح الدوليين.

وخلال عام ٢٠٠٦، عمّقنا فهمنا للبنود الرئيسية في جدول أعمال المؤتمر. وقد ساعد ذلك الوفود على تحديد المسائل الأكثر نضجا للمفاوضات، والمسائل التي تتطلب

المقرر. وفي تلك الحالة، يمكن للجنة الأولى أن تنظر في التقرير في دورتها في حريف ٢٠٠٧.

وبما أنه يبدو من المستحيل الآن أن يكون التقرير جاهزا لتنظر فيه اللجنة الأولى هذه السنة، فقد قدمت كندا مشروع المقرر A/C.1/61/L.22 الذي يؤجل الإجراء إلى دورة السنة المقبلة. ويرحب مشروع المقرر أيضا بالاستكمال الذي قدمه الرئيس في وقت سابق من هذا الأسبوع، وهو يشجع الفريق على إتمام عمله سريعا. إن القرار ٦٠/٥٩، الذي دعا إلى إنشاء الفريق، قد أُنخذ بدون تصويت عام ٢٠٠٤. ونأمل لمشروع المقرر هذا، وهو إجرائي بشكل أساسي وبالروح نفسها، أن يتم اعتماده بالمثل بتوافق الآراء في اللجنة.

**السيد راباكي (بولندا) (تكلم بالانكليزية):** بما أن هذه هي المرة الأولى التي أخذ فيها الكلمة في الدورة الحالية للجنة الأولى، اسمحوا لي أن أهنئكم، سيدي، بتوليكم رئاسة اللجنة. إن ذلك تعبير عن مشاركة بلدكم الإيجابية الطويلة الأمد في نزع السلاح العالمي وفي الجهود الرامية إلى جعل آلية نزع السلاح آلية فعالة.

لقد تكلمت ممثلة فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي خلال هذه المناقشة المواضيعية، وبلدي يؤيد ذلك البيان تأييدا كاملا. ولكن اسمحوا لي أن أتناول بضع نقاط من منظور بولندا الوطني.

في هذه السنة، حظيت بولندا بشرف المشاركة بفعالية في عمل هئتين من آلية نزع السلاح: بصفتها رئيسة لمؤتمر نزع السلاح في جنيف، وبصفتها نائب رئيس هيئة نزع السلاح. وكانت بولندا أيضا نائب رئيس أول مؤتمر للأمم المتحدة معني باستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، ومكافحته والقضاء عليه. وبالإضافة إلى ذلك، سيتشرف بلدي بأن يكون نائب رئيس



وتجربة هذه السنة تثبت أن وجود جدول زمني للأنشطة يوفر بحد ذاته إطار عمل فعال للدفع قُدماً بالعمل الموضوعي لمؤتمر نزع السلاح، بانتظار الاتفاق على برنامج للعمل وإنشاء الهيئات الفرعية، فضلاً عن البدء في إجراء مفاوضات واقعية. ومن شأن المناقشات المستقبلية المنظمة غير المحدودة بفترة معينة أن تمهّد لمناقشات منتظمة طوال السنة. وهناك حاجة إلى بعض المرونة لتكثيف المناقشة حول المسائل التي تتطلب مزيداً من الاهتمام. وينبغي ألا يُدعى الخبراء من العواصم فحسب، ولكن أيضاً من المنظمات الدولية ذات الصلة، وهيئات الأمم المتحدة - بما فيها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، ولجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، ومكتب الأمم المتحدة لشؤون الفضاء الخارجي وأفرقة الخبراء الحكوميين التابعة للأمم المتحدة - لأن وجود هؤلاء حيوي للإبقاء على المؤتمر مفتوحاً لعمل المنظمات الأخرى، وبمعنى أوسع، لوقائع العالم الخارجي.

ويمكن زيادة تعزيز آلية أصدقاء الرؤساء بهدف السعي إلى توافق آراء بشأن المسائل الموضوعية المحددة، بما فيها الولايات الممكنة. وأود هنا أن أشكر أصدقاء رؤساء هذه السنة - السيدة سارالا فرناندو، ممثلة سري لانكا، والسيد إدريس الجزائري، ممثل الجزائر، والسيد بيتكو دراغانوف، ممثل بلغاريا، والسيد خوان مارتانيث، ممثل شيلي، والسيد كارلو تريزا، ممثل إيطاليا، والسيد يوشيكى ماين، ممثل اليابان - الذين لم يدخروا أي جهد لدعم رؤساء المؤتمر في دورته لعام ٢٠٠٦.

وسيتعين على الرؤساء المقبلين للمؤتمر - إسبانيا، وجنوب أفريقيا، وسري لانكا، وسورية، والسويد، وسويسرا - البحث عن حلول أكثر ابتكاراً وإبداعاً مما وجدناه هذه السنة. والتطورات الإيجابية ستقتضي بدورها المرونة والتعاون والنية الحسنة من جانب جميع الدول

المزيد من المناقشة المتعمقة قبل أن نبدأ المفاوضات المناسبة. ولم تستأنف المفاوضات، وهي الهدف النهائي من المؤتمر، لكننا نعتقد أننا جعلنا المؤتمر أقرب إلى التوصل إلى توافق آراء على القيام بذلك. وينبغي لي أن أقول إن مؤتمر نزع السلاح هذه السنة، عبر المناقشات العديدة التي عقدها، استعرض جدول أعماله وأساليب عمله. وينبغي أن يكون ذلك عملية متواصلة، ونحن واثقون بأنها ستتواصل في السنة المقبلة.

وقد أبلغ الرئيس الحالي لمؤتمر نزع السلاح، ممثل سلوفاكيا، السيد أنتون بينتر، الهيئة قبل يومين أن رؤساء المؤتمر الستة كانوا قد عرضوا رؤيتهم في ورقة غير رسمية في نهاية دورة هذه السنة. وقد أعرب الرؤساء في الورقة غير الرسمية عن آرائهم بشأن ما هو ممكن في السنة المقبلة. وفي مستهل دورة عام ٢٠٠٧، ينبغي للمؤتمر أن ينظر في اتخاذ قرار رسمي أو قرارات رسمية بشأن إنشاء الهيئات الفرعية، والأفرقة العاملة أو أفرقة الخبراء للتفاوض حول المسائل الناضجة لهذا، وللإتفاق على جدول زمني للأنشطة، بتمهّد لمناقشة موضوعية حول جميع المسائل الأخرى الواردة في جدول أعمال المؤتمر.

ولدى التفكير في المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح، يجب ألا يغيب عن بالنا أنه لا يمكن التفاوض بشأن جميع المسائل دفعة واحدة. وتاريخ المؤتمر يظهر أنه لم يكن هناك يوماً أكثر من مفاوضات شاملة واحدة في وقت من الأوقات. لذا، يتعين علينا أن نركز على تلك المسائل التي هي أقرب إلى طاولة المفاوضات. وفي رأي الوفد البولندي أن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية مسألة من هذا النوع. وفي الوقت نفسه، ينبغي لنا ضمان عدم انحراف اهتمامنا عن المسائل الأخرى المدرجة في جدول أعمال المؤتمر. والسبيل الأمثل للقيام بذلك هو عبر اعتماد جدول زمني للأنشطة، قائم على أساس جميع بنود جدول الأعمال.

قدمه رئيس المؤتمر خلال حلقة النقاش أول أمس، الوارد أيضا في مشروع القرار المتعلق بدورة المؤتمر لهذه السنة (A/C.1/61/L.29)، بشأن ضرورة الاطلاع على محاضر المناقشات. فنحن بحاجة حقا إلى قراءة - أو، على الأقل، رؤية - تلك المحاضر لمعرفة ما إذا كانت تقدم الدليل الذي يثبت الزعم المتمثل في أن المؤتمر قطع خطوة صغيرة إلى الأمام بتخليه عما اتسم به من سلبية تكاد تكون كلية في السنوات الأخيرة. غير أنه يجب علينا التنبيه، إذ أن هناك دائما طريقتان للنظر إلى الكوب نصف المليء.

(تكلم بالانكليزية)

وفي دورة هذه السنة، اقترب المؤتمر من وتيرة العمل العادية التي يجب أن تكون لهيئة من هذا القبيل. والأرقام تثبت ذلك: إذ عُقدت ٤٩ جلسة رسمية و ٢٢ جلسة غير رسمية عام ٢٠٠٦، مقابل معدل بلغ ٢٧ جلسة رسمية و ٨ جلسات غير رسمية خلال السنوات الست السابقة. وفيما يتعلق بشكل وطبيعة المناقشات، فقد رجعنا إلى المزج العادي بين العناصر السياسية والتقنية الذي ينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن يقوم به لدى إدارة أنشطته. وأخيرا وليس آخرا، بسبب مشاركة الخبراء، سلمنا بالمستوى الرفيع للخبرة التي ينبغي الاعتماد عليها أثناء المداولات واتخاذ القرارات.

ويتمثل الجانب الآخر من التأويل القائم على نظرية "الكوب نصف المليء" في ما مكنا من التغلب بعض الشيء على الحالة الصعبة التي كان يتخبط فيها مؤتمر نزع السلاح: أي استعداد الدول الأعضاء لقبول وضع نهج جديد لأعمالها والالتزام بذلك. ولو لم يتم ذلك، لظلت مبادرة الرؤساء الستة مجرد واحدة من النوايا الحسنة. وقد استمعنا إلى مطالبة العديد من الوفود بفسح المجال أمام الإبداع في أعمالنا. وأفهم أن تلك الدعوة لا تقتصر على رؤساء المؤتمر.

الأعضاء. وسيظل وفد بلدي مستعدا لمواصلة مشاركته النشيطة في جميع الجهود الرامية إلى النهوض بالعمل الموضوعي لمؤتمر نزع السلاح.

وختاما، أود أن أعرب عن أملتي، بعد سنوات من الجمود، وعدم اعتماد وثائق ختامية، وبعد أزمة في آلية نزع السلاح، في أن يثبت عام ٢٠٠٧ أنه عام أفضل، وأن يتسم بتطورات إيجابية في منتديات نزع السلاح المتعددة الأطراف. وكما قلت في المؤتمر في وقت سابق من هذه السنة، إن العالم الخارجي لا يضيع أي وقت في البحث عن حلول لا يمكن لجهاز الأمم المتحدة توفيرها، كما أثبتت أحداث الأسبوع الماضي. وتقع المسؤولية على عاتقنا - نحن جميع الدول الأعضاء - عن تقريب تلك المحافل إلى حقائق عالم اليوم، وجعلها قادرة على العمل بشكل كامل ومعالجة المشاكل.

**السيد كوستيا (رومانيا) (تكلم بالفرنسية):** بما أن هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها الوفد الروماني الكلمة خلال هذه الدورة، أود، كالمعتاد، أن أهنيئكم، سيدي، بالطريقة التي توجهون بها عملنا. وميزة التكلم لأول مرة خلال النصف الثاني من الدورة تتمثل في أن عبارات التهئة تلك لا يمكن اعتبارها مجرد إجراء شكلي، لأن لدينا ميزة مراقبة عملكم خلال الأسابيع الثلاثة الماضية.

وتؤيد رومانيا البيان الذي ألقته ممثلة فنلندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. وأود أن أطلب إلى أعضاء اللجنة بكل احترام أن يعتبروا بياني شكلا من أشكال التشجيع لهم على تكريس بعض الوقت لمسألة مؤتمر نزع السلاح، لا سيما لتلك الجوانب المتعلقة بالعلاقة المتناقضة على ما يبدو بين ما يُتصور أن اللجنة قد قامت به وما جرى فعلا في قاعة المجلس في جنيف.

وأود بادئ ذي بدء أن أشير إلى العلاقة - أو، بالأحرى، انعدام العلاقة - بين التقرير عن دورة هذه السنة (A/61/27) وما جرى بالفعل. وأقصد هنا الاقتراح الذي

فضلا عن مؤتمر نزع السلاح، تشكل الأجهزة الأساسية لتحديد المعايير وسن القوانين. وعلاوة على ذلك، لدينا المجلس الاستشاري للأمن العام لمسائل نزع السلاح. وتمثل إدارة شؤون نزع السلاح أمانة نزع السلاح في نيويورك وجنيف، ولديها مراكز إقليمية. والهيكل الأساسي لآلية نزع السلاح المؤلف من ثلاثة مستويات - التداولي، في حالة هيئة نزع السلاح، والمعني ببناء التوافق في الآراء، في حالة اللجنة الأولى، والمعني بالتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقات، في حالة مؤتمر نزع السلاح - هيكل سليم، ومرن، وقابل للتكيف. وأوجه ضعفه الحالية مصدرها أزمة سياسية وليس العيوب الهيكلية أو الوظيفية.

وكل تلك الهيئات والكيانات مناسبة ولديها إمكانيات كبيرة لتحقيق نتائج مثلى. وإذا كانت للدول الأعضاء خلافات عميقة، فلا يجوز لها أن تلقي باللوم على الآلية. والآلية ستجعل الدول الأعضاء تحقق ما تصبو إليه. ولا يمكن للآلية، بمحض إرادتها، أن تتخذ مبادرات وتشعر في تحركات غير منظمة. وما لم يكن هناك توجيه على المستوى الاستراتيجي، فالهيئات المعنية بترع السلاح ومنع الانتشار محكوم عليها بالمعاناة من مستويات مختلفة من العجز عن المضي قدما، وحتى التردد في القيام بذلك.

وخلال الثلاث سنوات الماضية، كان هناك تركيز زائد على نزع ومنع انتشار الأسلحة البيولوجية والكيميائية ووسائل إيصالها، والأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والألغام الأرضية. ويتمثل المجال الذي تم تجاهله في الأسلحة التقليدية الأخرى. وقد عُزز التركيز والحوار على المجالات الواسعة النطاق التي سلطت الضوء عليها، غير أننا لم نحقق أي نتيجة بسبب الخلافات العميقة بين الدول الأعضاء. ويعتبر ذلك انتكاسة، لاسيما عدم التوصل إلى نتيجة في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، والمؤتمر الاستعراضي المعني

غير أنه يجب علينا أن ننظر إلى النصف الآخر من الكوب. وقد أشرت بالفعل إلى عنصر من عناصره - أي العلاقة الغريبة بين حقيقة ما قمنا به ومضمون التقرير.

بيد أن أهم العيوب يتمثل، بطبيعة الحال، في العيب البديهي: أي عدم إجراء أي مفاوضات. ويعني ذلك أنه ما لم نتخذ أي إجراء مجدي متعلق بترع السلاح، فإن سمعنا ستتعرض للخطر، وسنجازف بفقدان ثقة دول العالم. وتلك ليست بكلماتي، وليس المقصود منها مؤتمر نزع السلاح. فقبل حوالي ٨٠ سنة، أدلى اللورد روبرت سيسيل بتعليقات مماثلة عن عصبة الأمم. وقد سمعنا خلال مؤتمر نزع السلاح هذا العام نداءات تدعو إلى إيلاء الاهتمام إلى واقع الحياة خارج قاعة المجلس. وبما أنني متفائل بطبعي وواقعي بحكم مهنتي، فإنني آمل أن نلبي تلك النداءات قبل أن تتحول إلى أصوات مدوية للصراع والتدمير.

وبإمكاننا أن نفعل ذلك. وقد يتطلب الأمر منا بذل بعض الجهد لنسلم، على سبيل المثال، بأن الأولويات الوطنية ليست متعارضة...، لكن المسألة تستحق ذلك. ومن الهام أيضا، في رأينا، أن نضع جانباً - على الأقل لبعض الوقت - عدم الثقة وهاجس الأهداف غير المعلنة عندما ننظر في مشروع جديد أو اقتراح جديد للعمل.

لقد وجدت هذه المقولة في كتاب للحكم العظيمة: "لا تؤخر عمل اليوم لغد فإن لغد عمله". وبالمثل، قد نضطر عما قريب إلى القيام بالاختيار الصعب بين ما هو مناسب وما هو سهل. ونأمل بكل تأكيد أن يقوم أعضاء مؤتمر نزع السلاح بالاختيار الصائب.

**السيد مسعود خان** (باكستان) (تكلم بالانكليزية):

كثيرا ما يثار سؤالان عن آلية نزع السلاح: "هل هي فعالة؟" و "هل نحن بحاجة لتغييرها؟" والمقصود من السؤالين غير واضح تماما. فالجمعية العامة، وهيئاتها الفرعيتان المتمثلتان في اللجنة الأولى وهيئة نزع السلاح،

العامّة والمناقشات التفاعلية وترتيب بنود جدول الأعمال في مجموعات بحسب مواضيعها. ولكن ترشيد جدول الأعمال ينبغي ألا يستخدم لإزالة المواضيع التي تتسم بأهمية حيوية لأن بعض البلدان لا تشعر بالارتياح حيالها. وإذا لم تتم الاستجابة للتوصيات الواردة في القرارات التي قدمت عامّا بعد عام، ينبغي استكشاف السبل لتنفيذ التوصيات بطريقة أكثر فعالية - وليس إبعادها عن طاولة المناقشة.

وتم تنشيط مؤتمر نزع السلاح هذا العام من خلال المناقشات المنظمة. وصحيح أن المؤتمر يمثل منتدى للمفاوضات، وليس منتدى تداولياً، بالرغم من أن المناقشات دائماً تسبق العقد الجدي للمعاهدات. وليس لدينا بعد برنامج للعمل، الذي لا يمكننا بدونه أن نخرج من حالة الجمود الزمنية في مؤتمر نزع السلاح. ولا يوجد عيب في قاعدة توافق الآراء التي يتبعها المؤتمر. ومن شأن الاقتراح باعتماد برنامج عمل المؤتمر بأغلبية مؤهلة من ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين أن يؤدي إلى مناقشات طويلة في المؤتمر وان يعمق مأزقه.

ولقد بدأت هيئة نزع السلاح هذا العام تدرك إدراكاً أفضل التهديدات للسلام والأمن. وينبغي أن تساعد أساليب عملها الجديدة على أن تصبح أكثر فعالية.

وتشمل الآلية القائمة هيئات أنشئت بمعاهدات، وبعضها أدى أداء جيداً. فالوكالة الدولية للطاقة الذرية بحالة جيدة. وقد أشير مراراً وتكراراً إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، خلال هذه الدورة، بوصفها قصة نجاح. وظلت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة البيولوجية تعقد اجتماعات سنوية لمناقشة تدابير بناء الثقة والتطورات العلمية والتكنولوجية الجديدة والأمن البيولوجي ومدونات قواعد السلوك. فلنأمل بأن يحرز المؤتمر الاستعراضي السادس لهذه الدول نتائج ملموسة. وما فتئت الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة منشغلة بشكل خاص. وجميع هذه

بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وقد لاحظ الأمين أن تباين مواقف الدول الأعضاء كان هو السبب في عدم الإشارة إلى نزع السلاح وعدم الانتشار في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥. غير أن الأزمة أشد من ذلك.

وقد ذكرت باكستان مراراً بأن تلك الإخفاقات التي حظيت بتغطية إعلامية كافية تدل على التآكل الخطير في التوافق الحالي في الآراء بشأن المسألتين اللتين تتسمان بأهمية حيوية: أي نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وهذه الإخفاقات ليست أخطاءً لآلية نزع السلاح في حد ذاتها.

لذلك، اقترحنا عقد مؤتمر دولي للنظر مجدداً في التوافق القديم والآراء والتوصل إلى توافق جديد للآراء بغية تمكين المجتمع الدولي من الخروج من مأزق استمر لفترة طويلة. كما أن اللجنة المعنية بأسلحة الدمار الشامل أوصت بعقد مؤتمر قمة للجمعية العامة بشأن نزع السلاح ومنع الانتشار واستخدام الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل، في وسعه أيضاً أن يناقش كفاءة آلية نزع السلاح وفعاليتها. وقد أبقينا عن عمد مستوى المؤتمر مبهماً واقترحنا أنه يمكن أن يكون مؤتمراً استثنائياً لهيئة نزع السلاح أو لمؤتمر نزع السلاح. وفي وسع الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المعنية بنزع السلاح أن تمثل مكاناً آخر لتلك المناقشات.

ولكن الوثيقة الختامية لعام ٢٠٠٥ تناولت جزئياً الأسلحة التقليدية في سياق حفظ السلام. وتم تأييد تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والطلب إلى الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية المعينة أن تقدم مساعدة أكبر للدول المتضررة من الألغام.

ولم تكن الصورة المتعلقة باستخدام الآلية في ظل القيود المعروفة جيداً صورة مظلمة. واتخذت اللجنة الأولى خطوات إضافية ولكنها جديرة بالإشادة إلى حد كبير نحو تبسيط إدارة جلساتها، وخاصة إزاء أساليب العمل والمناقشة

والأخيرة من عملنا - وهي البت في جميع مشاريع القرارات ومشاريع المقررات المقدمة في إطار بنود جدول الأعمال ٨٢ إلى ٩٧.

وفي هذا الصدد، أود أن استرعي انتباهكم إلى ورقة تجميع القرارات الواردة في الوثيقة A/C.1/61/CRP.4، التي تم تعميمها مقدما يوم الأربعاء. وستبدأ اللجنة عملها أولا بالبت في عدد من مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ١، وهي بالتحديد "الأسلحة النووية"، وذلك يوم الاثنين ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، قبل الانتقال إلى مشاريع القرارات الواردة في المجموعات الأخرى.

وفي هذا الصدد، عممت الأمانة العامة ورقة غير رسمية ترد فيها قائمة بمشاريع القرارات الجاهزة للبت فيها في كل مجموعة من المجموعات السبع. وأعتزم، بفضل تعاون اللجنة وعملا بالممارسات والسوابق الماضية، الانتقال بأكبر قدر ممكن من الفعالية من مجموعة إلى أخرى فور انتهاء البت في كل مجموعة.

ولكن اللجنة، رغم إتباعها لهذا الأسلوب الإجرائي، ستحافظ على قدر معين من المرونة. وأعتزم أيضا أن أتبع السوابق التي بدأت خلال الدورة السابقة بالشروع في البت في جميع مشاريع القرارات. وبعد ذلك، ستتاح الفرصة الأخيرة للوفود أولا، خلال مرحلة اتخاذ القرار بشأن كل مجموعة بمفردها، لعرض مشاريع القرارات المتعلقة بأي مجموعة معينة. وبالتالي أرجو من الأعضاء الذين يعتزمون تولي عرض مشاريع القرارات المتبقية أن يوجزوا بقدر الإمكان حينما يفعلون ذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن الوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات أو ملاحظات عامة، باستثناء تعليقات التصويت بشأن مشاريع القرارات الواردة في مجموعة معينة، سوف يسمح لها بأن تفعل ذلك. وبعدئذ، ستتاح للوفود الفرصة لتعليل موقفها أو تصويتها في بيان واحد بشأن كل مشاريع القرارات

النظم عززت مرة أخرى ثقة المجتمع الدولي بشرعية تعددية الأطراف وباستمرارها وبفعاليتها، مقارنة بالمنتديات القصيرة الأجل وغير المؤسسية والحصرية.

ونؤمن بأنه ينبغي للأمين العام الجديد أن يمنح زحما وقوة وتوجيها جديدا لإدارة شؤون نزع السلاح. ولدينا الثقة الكاملة بالسيد نوبواكي تاناكا، الذي يتولى رئاسة الإدارة. لقد انضم إلى الإدارة في انسب وقت. وينبغي عدم القيام بأي محاولة لإضعاف الإدارة بأي شكل من الأشكال. ولا بد من تعزيز قوتها المؤسسية والفكرية.

كما أن من الأهمية بمكان استخدام الإمكانية الكاملة للمجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح. وينبغي ألا يصبح المجلس مجرد تكرار للعمل الذي تقوم به الدول الأعضاء. ويمكنه أن يتصدى لتحدي تقديم المشورة بشأن كيفية تنشيط الاتفاقات القائمة لنزع السلاح ومنع الانتشار وكيفية بناء توافق جديد للآراء على توفير الأمن. وينبغي أن يبقى نفسه فوق صغائر الأمور وأن يعالج المسائل الإستراتيجية.

وأعطى وكيل الأمين العام تانكا شعارا جيدا لآلية نزع السلاح، يتمثل في جعل اتخاذ خطوات عملية وإيجابية أمرا في متناول يدنا. وعلينا أن نواصل القيام بذلك العمل ريثما نتوصل إلى توافق جديد للآراء. كما سنؤكد مجددا على اقتراحنا الذي قدمناه العام الماضي المتمثل في أن تعقد رئاسة اللجنة الأولى كل عام مشاورات غير رسمية لمساعدة اللجنة في التركيز على مجموعة من المسائل المؤسسية والموضوعية.

**الرئيسة (تكلمت بالانكليزية):** ما زال لدينا ستة متكلمين في القائمة، فضلا عن عدد من الوفود التي ترغب في أن تتولى عرض مشاريع قرارات. وسيتعين علينا أن نواصل قائمة المتكلمين بعد ظهر يوم الاثنين، قبل بداية جزء عملنا المتعلق بالبت في مشاريع القرارات. ووفقا لبرنامج عمل اللجنة وجدولها الزمني، ستبدأ الأسبوع المقبل المرحلة الثالثة

أخيراً، فيما يتعلق بتأجيل البت في أي مشروع قرار، أود أن أحث كل الوفود على إبلاغ الأمانة العامة بذلك مقدماً، على الأقل يوم واحد قبل البت في مشروع القرار. غير أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن للإحجام عن طلب تأجيل البت.

وبغية التيقن من أن يكون لدى كل وفد فهم تام للإجراءات المتبعة في مرحلة البت، أعدت الأمانة العامة ورقة معلومات ماثلة للأوراق التي عُممت في السنوات السابقة فيما يتعلق بالقواعد الإجرائية التي تتبع في البت في مشاريع القرارات.

وأعزم، بموافقة اللجنة، اتباع الإجراءات التي وصفتها للتو أثناء المرحلة الثالثة من عملنا. هل لي أن أعتبر أن اللجنة توافق على الإجراءات التي وصفتها للتو؟ لا أسمع اعتراضاً. تقرر ذلك.

وبغية استخدام الوقت المتبقي والمرافق المخصصة للجنة بكفاءة فإنني أعول على التعاون التام من كل الوفود لتمكين اللجنة من اختتام عملها بنجاح وبكفاءة.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة لموافاتنا بمعلومات.

**السيد سريفا** (أمين اللجنة الأولى) (تكلم بالانكليزية): لدي نقطة واحدة أود أن أبلغها للأعضاء. ستُجرى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.1/61/L.17 المعنون "إعلان عقد رابع لترع السلاح (٢٠٠٨ - ٢٠١٠)"، حسبما أُعلن عنه في اليومية اليوم.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.

ومشاريع المقررات الواردة في مجموعة معينة، قبل بدء اللجنة البت فيها واحداً تلو الآخر، وبدون أية مقاطعة أثناء القيام بذلك. وبعبارة أخرى، ستتاح للوفود الفرصة لتعلييل موقفها أو تصويتها ببيان واحد بشأن جميع مشاريع القرارات الواردة في المجموعة المحددة التي سيتم البت فيها.

وبتعاون كامل من أعضاء اللجنة، أعزم التقيد الصارم بتلك الإجراءات من أجل ضمان الاستغلال الكامل والكفاءة للوقت والموارد المؤتمرات المخصصة للجنة. وهذا أمر لدي اعتقاد راسخ بأن جميع أعضاء اللجنة يتفقون عليه بالكامل. وبناء عليه، أناشد جميع الوفود أن تتقيد بتلك الإجراءات تقيداً صارماً وأن تتفادى أية مقاطعة حالماً يبدأ التصويت على المجموعات.

وما أن تفرغ اللجنة من البت في جميع مشاريع القرارات والمقررات الواردة في مجموعة معينة، سيسمح للوفود الرغبة في تعلييل موقفها أو تصويتها بأن تفعل ذلك. ولكن، وكما في حالة التعليقات الموحدة للتصويت قبل التصويت، مطلوب من الوفود مرة أخرى أن تقدم التعليقات الموحدة لموقفها بعد التصويت على مشاريع قرارات المجموعة المعنية التي تم البت فيها.

وأود أيضاً أن أشدد على أنه، وفقاً للنظام الداخلي، ليس مسموحاً لمقدمي مشاريع القرارات بالإدلاء بأية بيانات تعليلا لتصويتها، سواء قبل البت أو بعده. ولكن ستتاح للمشاركين في تقديم مشاريع القرارات الفرصة للإدلاء ببيانات عامة عند بدء الجلسة بالنسبة إلى كل مجموعة معينة من المشاريع. وبغية تفادي أي سوء فهم أحث الوفود التي تتطلب إجراء تصويت مسجل على مشروع قرار محدد أن تتفضل بإبلاغ الأمانة العامة برغبتها في أقرب وقت ممكن قبل أن تبدأ اللجنة في اتخاذ إجراء بشأن أي مجموعة منفردة من المشاريع.